

## ٢١. شرح قواعد ابن رجب - القاعدة: ٨١ الجزء الأول | الشيخ عادل بن أحمد

عادل بن أحمد

بسم الله الرحمن الرحيم من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. ثم اما بعد. [00:00:01](#) - اتفضل -

من جنسنا واحد ليست احدهما على جهة وقضاء ولا على طريقة تبعية للاخوة في الوقت تداخلت افعالهما واكتفى فيهما بفعل واحد وهو على دربين. في اجتمعت جبالتان من جنس واحد كسلات مسلا لم تكن احدهما مقفولة من جهة القضاة. ولا على طريق التبعية للاخرى - [00:00:15](#)

احترازا مما لو اجتمع الصلاة عصر حاضرة وصلاة ظهر مقضية. فالعبادتان من جنس واحد. لكن احدهما مفعول على جهة القضاء فهنا لا يكتفى بواحدة عن الاخرى. سورة القاعدة اذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد صلاة وصلاة مثلا. نعم تتداخل - [00:00:45](#) بشرطين تتداخل العبادتان بماذا؟ بشرط ان الشرط الاول ان تكون من جنس الواحد يعني صلاة وصلاة. الشرط الثاني ليست احدهما مفعول على جهة القضاء نعم الشرط الثالث ولا عن طريق التبعية للاخرى في الوقت. ما معنى؟ يدان عندك مسلا ظهر وظهر -

[00:01:05](#)

ظهر اليوم التلات تصلي الظهر امس. هل تستطيع ان تصلي ظهر اليوم بنية الظهر اليوم وظهر امس؟ لا لابد ان تصلي ظهرين. صحيح لان ما دا احدهما فول على جهة القضاء. طيب على سبيل التبعية للاخرى وعلى سبيل التبعية للاخرى. يعني عندك مثلا سنة الظهر القبليّة اربع ركعات - [00:01:27](#)

والظهر اربع ركعات. سنة الظهر القبليّة تابعة للظهر للظهر فلا تتداخلان فلا تتداخلان. طيب اذا صلي الزهر لا يدخل في القبليّة صح؟ بالزبط. لا تدخل سنة الظهر القبليّة في صلاة الظهر لماذا؟ لا يذهب لانها تابعة. قلنا عندنا ماذا؟ عندنا تستطيع ان تقول ثلاثة شروط ان تكون اللعبتان من جنس واحد. الا تكون - [00:01:48](#)

مقفول على وجه القضاء. الا تكون احدهما تابعة للاخرى. قال وابنه نعلم خطأ ومنه نعلم مخاطر من افترى بان الانسان يجوز ان ينوي بقضاء رمضان آآ القضاء وسيط من شوال جميعا. يعني ما كان عليه ست ايام - [00:02:11](#)

من رمضان. لماذا خطأ؟ ممكن شخص يقول انت لم تصم ايام من رمضان افطرت كنت مسافرا مثلا وتريد ان تصوم ستة ايام من شوال لان من من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر. صحيح؟ هل يجوز ان تقضي رمضان وينتهي صيام ستة من شوال في نفس الوقت - [00:02:30](#)

يتدخلان لماذا لا يتدخلان؟ ما الشرط الذي فقد تناول تابعي هون ليمون. اه اللي هو تابع ان صيام شوال تابع؟ الم نقل لا تكون احدهما تابعة للاخرى؟ طيب. المقصود بالضبط - [00:02:48](#)

قال انوي بصيام الست آآ ايام انقضاء عن رمضان وعن ست ايام من شوال. فهذا لا يجزئ لان ست من شواهد من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فلا يصح. كذلك ايضا على وجه التبعية للاخرى فانها لا تجزئ - [00:03:04](#)

الاخرى مسال ذلك لو ان احدا من الناس قال اصلي الزهرا وانويه عن الفريضة وعن الراتبة فهذا لا يسبح لان الراتبة تبع وكذلك لو قال اريد ان اصلي الفجر وانويه عن الفجر والراتبة فلا يصح لانها تبع لها - [00:03:24](#)

واذا سأل سائل ماذا عن قضاء النافلة؟ فالجواب حتى لو كان قضاء نافلة آآ فالمقضية لابد ان تقضى وحدها لعموم الحديث من نسي الصلاة او نام عنها فكفارتها يصلحها اذ ذكرها. واضح يلا - [00:03:43](#)

احدهما يحصل له بالفعل الواحد العبادتان جميعا؟ فيشترط ان ينويهما جميعا على المشهور ومن امثلة من امسلة ذلك من عليه حدسان اصغر واكبر فالمسب ان يكفيه افعال الطاهرة الكبرى اذا نوى الطهارتين جميعا - [00:04:01](#)

وعنه لا يجزئ عن الاصغر حتى يأتي بالوضوء واختار ابو بكر انه يجزئه عنهما اذا اتى بخصائص الوضوء من الترتيب والموالة والا فلا طيب قال لو انه اجتمع له عبادة من عليه حدثان اصغر واكبر. هو جنب والان ماذا - [00:04:23](#)

كان قد تبول مثلا. هل يجب ان يغتسل ويتوضأ الازهر انه لا يجب اذا نوى رفع الاكبر لو نوى الاكبر يدخل في ماذا؟ الاصغر وهذا مذهب الائمة الاربعة. الا رواية في المذهب سيذكرها. وانما ثالث ذلك من الاية حدثان اصغر واكبر. فالمذهب انه يكفيه - [00:04:45](#)

وهذا مذهب الام والاربعة كما ذكرت. افعال الطاهرة الكبرى اذا نويت طهارتين جميعا بها اللي هو الطهارتين الكبرى والصغرى. بل الصحيح انه لو النواة الكبرى فقط تدخل فيها ماذا؟ الصغرى. الصغرى. وعنه لا يجزئه عن الاصغر. حتى يأتي - [00:05:02](#)

بالوضوء وهذا قول شاذ. يعني لا يجزئه ماذا؟ الحدث الاكبر رفع الحدث الاكبر عن الازهر حتى يأتي بيلغه. واختار ابا بكر انه يجزئه عنهما اذا اتى خصائص الوضوء من الترتيب والموالة. يعني يغتسل عندما يغتسل يغتسل ماذا - [00:05:18](#)

ويغسل اعضاء الوضوء مرتبا. طيب والا فلا. يعني ان لم يرتب اعضاء الوضوء ولم يوالي بينها لان الموالة ليست شرطا في الوسط. والا فلا به صاحب مبهج ولو كان عادما للماء فتيمم - [00:05:35](#)

تيمما واحدا ينوي به الحدثين. يعني كان جنبا مثلا ومحدث حدثا اصغر وتامم. ينوي به الحدثين اجزاء. عنهما بغير خلاف. نص عليه احمد في رواية مهند. يعني المذهب لم يختلف في ماذا - [00:05:49](#)

التيمم لكن اختلفت لماذا؟ في الغسل. هل الغسل يدخل تحته الوضوء ام لا؟ لكن لم يختلفوا في التيمم لان التيمم يدخل كلاهما. يدخل كلاهما الغسل الاكبر والاصغر. نعم. رجل عليه جنابة فنوى بغسله الحدسين. المذهب انه يجزئه يندرج الحدث الاصغر بالحدث الاكبر. وهنا - [00:06:04](#)

التقينا بفعل واحد وهو الغسل لكنه في وهناك قول اخر انه لا يجزئه حتى يأتي بالوضوء يتوضأ اولا سم يغتسل ثانيا او يغتسل سم يتوضأ فلا بد يأتي بالوضوء. فالنيتان بالغسل لا تجزئ عن الحدثين - [00:06:24](#)

وهناك وجه ثالث يقول لابد يأتي بخصائص الوضوء من الترتيب والموالة وفيه قول رابع. وهو اصح منهما منها جميعا انه اذا نوى رفع الحدس الاكبر رفع الحدس الاكبر اجزا عن الاصغر. لان الله تعالى يقول وان كنتم جنبا فاطهروك. ولم - [00:06:44](#)

وجوب الوضوء او نيته وهذا القول الراجعون على انه يجزئ اذا نوى رفع الحدث الاكبر اجزى عن الاصغر لان الله تعالى لم يذكر شيئا اخر سوى ان آآ ايتها الانسان. نعم. وان كنتم جنبا فاطهروا. معنى ذلك انني اغتسل اغتسل طهر. وكذلك في حديث ام سلمة - [00:07:04](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لها انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين الماء فتطهرين لابد ان تبدأ من لو اغتسل ومس فرجه ليبدأ من بداية الغسل يتوضأ. يعني الرجل اغتسل غسلا كاملا. اغتسل غثا كاملا عما بدنه بالماء - [00:07:28](#)

لو تبول او مس فرجه واتى به ناقل لابد ان يتوضأ. لان مس الفرج ناقض للوضوء. هم. عند الجمهور الا الاحناف. هو ما اجتمع حتى الان هذا الوضوء. اسناء الوضوء مسلا هو - [00:07:51](#)

لابد ان يبدأ من الامر. لماذا يعني هل لو ان رجلا قياس ذلك؟ لو ان رجلا كان غسل وجهه نعم ويديه ثم اخرج ريحا لابد ان يتسائل في الوضوء من الاول. هو في حد يسألك ولا ايه؟ لا في الحدث الاكبر انها اغتسل غسلا كاملا. واخرج ريحا بعد ما اغتسل - [00:08:01](#)

ليغتسل مرة اخرى ماذا يفعل؟ يتوضأ فقط. لان خروج الرحلة ليبطل الحدث الاكبر. اللي يبطل ماذا؟ يبطل وضوءه. يعني مس فرجه واخرج ريحا تبول بعدما المغتسل يلزمه فقط ان يتوضأ. اه لا يا استاذ ما يغتسل من حديثه الاكبر وحينوي الحدث اصغر ايضا. تمام ثم بس ذكره يتوقع - [00:08:24](#)

في في حين ان هو يغتسل هو مسح فرجه. مس فرجه مسلا هو يتصل لابد ان يبدأ من البداية. لابد ان يبدأ من البداية ويتوضاً اه فهمت؟ ومنها القاء المجيزة نو الحج والعمرة كفاه لهما اه طواف الواعد وسعي - [00:08:44](#)

على المنزل الصحيح. وعنه لا بد من طوافين وسعيين كالمفردة. والقاضي وابو الخطاب في خلافيهما حكيا هذه الرواية على بوجه اخر وهو انه لا تجزئه العمرة الداخلة في ضمن الحج عن عمرة الاسلام. بل عليه يأتي بعمرة مفردة باحرام - [00:09:04](#)

طيب منها القارن اذا نوى الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد الصحيح ان افعال القارئ هي افعال عندنا قوانين متمتع ومفرد. افعال القارن في الحج هي افعال من؟ ها؟ لأ. القرن لافعال المفرد. المفرد. المتمتع ماذا يفعل - [00:09:24](#)

المتمتع يطوف طوافين ويسعى سعيين. يعني هو يطوف ويسعى للعمرة انا متمتع ثم يحل ثم يحرم في يوم التروية فيطوف ويسعى للحج اختلف اهل العلم هل قارن افعاله هي افعال المتمتع ام افعال المفرد؟ الذي تقوله انت مذهب الاحناف. ورواية عن احمد اما مذهب الائمة الثلاثة والمعتمد في المذهب عند - [00:09:43](#)

ان افعال القرن هي ماذا؟ افعال المفرد. الفرق بينهما فقط في ماذا في الهدي ان القارن يلزمه وادي فالقارئ يطوف طوافا واحدا ويسعى سعيا واحدا لان عائشة رضي الله عنها كانت قارنة - [00:10:03](#)

في حال النبي عليه الصلاة والسلام. والنبي عليه الصلاة والسلام قالها ماذا؟ يسعك طوافك وسعيك لحجك وعمرتك. يعني تعرف والسعي يكفي بين الحج وهذا والعمرة هم يقولون القارن اذا نوى الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وسعي واحد. على المذهب الصحيح خلافا للاحناف. وعنه رواية في المذهب توفق الاحناف - [00:10:17](#)

لا بد من طوافين وسعيين كالمفرد. هم. يغسل بالمفرد وانا ماذا؟ ماذا يغسل بالمفرد هنا؟ عند البخاري. يقصد بالمفرد هنا ان المفرد لو اراد ان يعتمروا لان المفرد عندما يحج سبته سبته له ماذا - [00:10:37](#)

اجل حجي فقط. لو اراد ان يعتمر لابد ان يأتي بعمرة اخرى وتوفى سعي اخر اما المفرد الذي لا يريد العمرة سيطوف ماذا؟ طواف واحد وسعي واحد. طيب والقاضي وابو الخطاب في خلافيهما حكى هذه الرواية على وجه اخر. تخريج - [00:10:54](#)

يعني الان الذين يقولون في المذهب بان القارن يطوف طوافين ويسعى سعيه يقولون كما ان المفرد لا يثبت له ثواب الحج والعمرة الا اذا اتى بطواف اخر وسعي اخر كذلك القارن لا يثبت لنا ثواب الحج والعمرة الا باب اتى بطواف اخر وماذا هو سعي اخر؟ لانهم قالوا ماذا لا يتداخل الطوافان والسعيان؟ واضح هذا؟ لان - [00:11:09](#)

انهم معجبين مختلفين. هناك تخريج اخر لهذا القول وهو انه لا لا تجزئه العمرة الداخلة في ضمن الحج عن عمرة الاسلام. لان العمرة في المذهب واجبة. العمرة في المذهب بل عليه ان يأتي بعمرة مفردة بحرام مفرد له. يعني خلاصة الكلام. هناك تخريجان في المذهب لهذا الفرع - [00:11:31](#)

واهتم بماذا؟ ابن رجب كما قلت قبل ذلك. يهتم بماذا؟ ببيان تخريج الفروع على الاصول. يعني ما هو الفرع الذي معنا الان؟ الفرع الذي معنا؟ هل المفرد هل القارئ يطوف طوافين ويسعى سعيين ام يطوف طافا واحدا ويسعى سعيا واحدا؟ المعتمد في المذهب انه ماذا؟ طواف واحد وسعي واحد - [00:11:51](#)

قول اخر في المأذن يقول طافين وسعيان. الذين قالوا طوافين الذين قاموا طوافين وسعيين اختلفوا في تخريج هذا. بعضهم قال نعم بين دام انه لا يتداخل بما ان الطوفان لا يتداخلان والسعيد لا يتداخلان. لانهما واجبان مختلفان. بعضهم قال انه لابد ان يأتي بعمرة مفردة يحرم لها من الميقات - [00:12:11](#)

المهم في النهاية متفق على ماذا؟ انه لابد ان يأتي بطرفين ويسعى سعيه. هذا خلاف المعتمد في المذهب. خلاف المعتمد في المذهب. طب اقرأ كلام الشيخ في الحاشية الصحيح في هذه المسألة ان قوله اوله ان طوافهم وسعيهم يجزئه عن الحج والعمرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة سعيك - [00:12:32](#)

ممكن يحجك وعمرتك؟ يسعك يسعوك يعني ماذا؟ يكفيك يعني ولان الرسول صلى الله عليه وسلم كان قاربا كما قال الامام احمد لا اشك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا ومع ذلك لم - [00:12:52](#)

الا طوافا واحدا وصاحب واحدا. واما الرواية الثانية عن الامام احمد مذهب ابي حنيفة يقول لابد للقارن من طوافين وسعيين واما التوجيه الذي ذكر عن الذي ذكر عن القاضي ابن الخطاب - [00:13:09](#)

هو توجيه غير وجيه وهو انه اذا كان ذلك في واجب العمرة لم يجزئه. وفي التطوع يجزئ والصواب انه في العمرة الواجبة والتطوعي. واذا سأل سائل طواف واحد وساع واحد للقدوم ام لا؟ واضح هذا؟ يعني هو يا شيخ اللي يرجح الشيخ ابن عثيمين يرجح ماذا - [00:13:30](#)

والصواب انه يجزئ في العمرة الواجبة والتطوع. ليس حتى من باب التداخل وهذا ليس من باب التداخل. هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام فعل هذا النبي عليه الصلاة والسلام كان قائلا له ماذا فعل - [00:13:50](#)

طب يقول واذا سأل سائل طواف واحد وسعي واحد للقلوب ام لا؟ طواف القلوب اصلا سنة عند الائمة الاربعة الى المالكية ما هو طواف القدوم؟ الطواف عندما تأتي الى مكة - [00:14:03](#)

طواف القدوم. هيدا الطواف لم يوجبه احد الا المالكية وهو سنة على الصحيح يقول اذا سأل سائل طواف واحد وسعي واحد للقلوب ام لا؟ قال فالجواب؟ فالجواب والسعي والقدوم تطوع ما هو بواجبنا - [00:14:16](#)

لم يمر على مكة وزهب الى المشاعر من الاصل فحجوا صحيح. واذا مر مع الناس يطوف طواف القدوم وهو سنة فقط. ما معنى يعني هو يقول يعني انتم قلتم طواف واحد وسعي واحد. يعني معنى ذلك انه لا يلزمه طواف القدوم؟ نعم لا يلزمه طواف القدوم -

[00:14:30](#)

لو ذهب مباشرة شخص اتى من الطائرة نزل في جدة مثلا وذهب في يومه في يوم عرفة وذهب مباشرة الى عرفة لم يذهب اصلا الى مكة. وبعد ما انتهى من يوم عرفة وذهب في يوم النحر يوم العيد طاف للافاضة طواف الركن وسعى سعي الحج كفاه. ويكون قد ترك

ماذا - [00:14:48](#)

قد ترك سنة وطائف القلوب اذا اراد ان يفعل السنة يذهب اولاً الى مكة يطوف طواف القدوم ثم بعد ذلك يذهب الى المناسك. ويمكن ان يقدم سعي الحج مع طواف القدوم كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام. النبي عليه الصلاة والسلام كيف حج - [00:15:08](#)

ذهب اولاً الى مكة المطهرة وكان قارناً. ذهب الى مكة اولاً فطاف فطاف القدوم اليوم الرابع من ذي الحجة وبعد اطراف القدوم ماذا فعل؟ ها؟ ساعة سعي الحج. فقدم سعي الحج على ماذا - [00:15:23](#)

على طواف الافاضة وفي يوم العيد لم يفعل شيئاً الا له ماذا؟ طاف طواف الافاضة فقط. نعم. ومنها اذا نزل الحج من عليه. صفة اخرى مسألة اخرى يعني القاعدة؟ نعم. ومنها اذا نزل الحج من عليه حج الفرض ثم حج حجة الاسلام فيجزئه عن فردته ونذره على

روايتين - [00:15:35](#)

والصحيح في هذا التفصيل وهو انه ان نزل ان يحج حج الفريضة فان حجه يجزئه عن الفريضة وعن النذر فلو قال قائل بالله علي نسر ان احج هذا العام قضيته ان يحج حج واذا حج اجزأه عنهما. اما اذا نوى بالنذر - [00:15:56](#)

حجاً مفرداً مفرداً فانه لا يجزئه الفرض عن نذره. ما المعنى ما السورة؟ متى يجزئه؟ ومتى لا يجزئه؟ متى يجزئه نادر الحج المادة يجزئه ان يحج الفريضة عن نذر الحج ومتى لا يجزئه؟ ها؟ لا. هم. اذا كان يدافع عنها حج الاسلام. لا لا لا - [00:16:18](#)

حجة الاسلام. الشخص لم يحج حجة الاسلام الفردي والنزري. اه اذا قال لله علي نذر ان احج الفريضة هذا العام الفريضة ونذري ماذا؟ يحج الفريضة. لدى حج الفريضة. اما لو نظر حجا غير حج الفريضة لا يجزئ التدخل. فهمت؟ يا رب اعطيك مثال. لو ان شخصا قال -

[00:16:42](#)

لله علي نذر ان اصلي الظهر. لو صلى الظهر خلاص خطأ يا شيخ. ما الاصل ان النذر الزام المكلف نفسه بما ليس بواجب في اصل الشرع. نعم. هذا اصل اللفظ. لكن افترضنا انه قال هذا العقد الباكر. فهمت؟ ولا يلزمه الا ان يصلي الظهر. هذا الرجل قال لله -

[00:17:02](#)

علي نذر ان احج هذا العام ونوى انه يقصد ماذا حجة الفريضة. فلننظر الى نيته لان النذر كاليمين يجري على النية. الايمان الايمان

ماذا تجري على نية الحالف او نية النادر؟ فنقول - 00:17:19

قل له ماذا قصدت بهذا النذر؟ هل قصدته؟ حج الفريضة؟ ام قصدت حجا اخر لو حصل لحد اخر لا يجزئه ما لك الا ان يحج حجين.

حج الفريضة وحج طيب سؤال من باب الفائدة. لو انه قدر ان يحج حجا اخر - 00:17:35

الفريضة ماذا يفعل اخر كلام. ها حج ايمن عن من عن لا عن نفسي حاجة الاسلام اولا طبعاً يحج حاجة الاسلام ده الحج واجب على

الفور وكذلك الحج النبي الواجب على الفور لماذا؟ لان لماذا واجب على الفور ايضا؟ لان الصحيح ان قضاء النذور - 00:17:51

كل الواجبات الشرعية المطلقة على الفور الا الشافعية. يعني الواجبات المطلقة هي ماذا على الفور تمام؟ ولكن ان تعارض عندها

واجبان مطلقان. واجب باصل الشرع واجب ان اوجبه هو عن نفسه - 00:18:20

واحداهما ركن تراخي في الحج عندما يبيح الشافعية الطبعي في الحج. نعم لابد ان يكون لابد ان يكون عازم على الحج. في

سورة هذه المسألة لان كيف تخرج عني؟ لا ادري كيف سيخرجونها - 00:18:35

لا ادري كيف سيخرجون عنده. لكن الاظهر في هذه المسألة قد يغلب على ظني انه سيخرجون حج الفريضة ايضا. لماذا؟ لان الركن.

نعم. بالضبط مرحبا وما يجزئه عنهما في رواية ونقله عن ابن عباس وهي اختيار ابي حفص. وساني - 00:18:59

يجزئه نقل ابن منصور ابن وعبدالله وللمشورة. وقد حمل بعض الاسحاب كابي الحسين في تمام الرواية الاولى على صحة النزري قبل

الفرضين وفرضهما فيما وفرض بهما فيما از نوى نذر انه يجزئه عنهم. وتبقى عليه حجة الاسلام ولا يصح ذلك - 00:19:19

ولا يصح ان الان هناك لواءتان في المذهب. لو قال لله علي نذر ان احج هذا العام. القول الاول انه ماذا يجزئ عنهما حجة واحدة.

يعني قلنا الصحيح ماذا التفصيل ما هو التفصيل - 00:19:41

لو نوى لله علي نذر ان احج هذا العام لو نوى بهذه النية نية حج الفريضة يتداخلان اذا لم ينهوا لا يتداخلان. طب الرواية الثانية؟ قال

لا يجزئه عن بل لا بد ان يحج مرتين - 00:19:57

وقال بعضهم يحج النذر قبل حج الفريضة. قال ابن رجب ولا يصح ذلك. لا يصح ذلك لماذا؟ لانه لا يجوز ان يقدم شيئا على ماذا؟ على

حج الفريضة. قال الشيخ في الحاشية - 00:20:09

واذا سأل سائل فان لم يتمكن من الحاج هذا العام فليقضيه. فالجواب يقضيه ويكفر كفارة يمين لقوات التعيين واذا مات يقضى عنه.

ما معنى يعني هذا الرجل قال لله علي نذر ان احج هذا العام. في الحاشية يا رناتي - 00:20:19

الرجل قال يا ريناد. نعم. لله عليه نذر ماذا ان حجة هذا العام هذا العام. فلم يتمكن من ان يحج هذا العام. فماذا عليه ان يفعل؟ يقضي

في هو نفسه يقضي في العام الثاني. طب عندما - 00:20:38

في العام التالي هل تلزمه الكفارة نعم تلزمه كفارة. لانه فتوى التعيين. فاته تعيين السنة وتعيين الزمن لالعاب وفعل الواجب ولكن هو

اشتراط واجبا على نفسه واجبا معينا في سنة معينة. طيب هذا معنى قلني ماذا يقضيه ويكفر كفارة يمينه لفوات التعيين. تعيين

السنة - 00:20:52

طب اذا مات يقضى عنه لانه اصبح واجبا في ذمته. طيب واذا سأل سائل ماذا لو منع من الحج؟ نعم. فالجواب مسل هذه ينبغي

للانسان اذا خشي ان يمنع ان يقول لله علي نذر الا ان معني مانع. حينئذ لا يضره اذا منعه مانع ولا - 00:21:13

اذ لابد الا يكذب على الله انا سمعت بعض الناس العام الماضي يتحيل يدخل الى مكة بدون احرام على ان انه عامل او ما اشبه ذلك

فاذا وصل مكة احرا وقال اذبح من بعد شاتين من بعد من بعد شاتين هذا تلاعب - 00:21:33

يجوز قال اذا سأل سائل ماذا لو منع من الحج؟ ليس عنده مثلا رخصة للحج من الحكومة والحكومة منعتة. قال هو اخطأ من البداية

عندما نظر بدون تعليق كان عليه ان يعلق يكان يقول مثلا لله علي نذر الا ان معني مانع. كما امر النبي عليه الصلاة والسلام من -

00:21:53

بنت الزبير وحديثها في الصحيحين. قالت يا رسول الله اني اريد ان احج واني شاكية. معنى شاكية؟ مريضة وقال لها النبي عليه

الصلاة والسلام حجي واشترطي. ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. حبستني. نعم. ولا اختلف اهل العلم في - 00:22:12



دكتوراتي في الحج هل يشرع لكل من اراد الحج ان يشترط على ثلاثة اقوال. يقولون ماذا يرتبط المالكية راحنا في قلوب ماذا عكس ولية اشترط. شغل ده قول وسط وقول فيه قوة ما هو القول الوسط - [00:22:31](#)

ان يشترط اذا غلب على ظني انه قد يمنع بسبب مرض يعني هو مريض مثلا لن يستطيع ان يكمل مناسك الحج. لن يستطيع ان يكمل ماذا؟ مناسك الحج. او مثلا - [00:22:49](#)

ليس عنده ترخيص رخصة تعرفون للحج فقد يمنع. في هذه الحال له ماذا؟ لو ان يشترط لان النبي عليه الصلاة والسلام نفسه لم يشترط في حج ولم يأمر باقي الصحابة ان - [00:22:59](#)

يشترط النبي قال لك انت تشترط من كان عنده ماذا؟ مانع او عذر يمكن ان ان يمنعه من الحج فهو يقول ماذا؟ هذا الرجل لو خشي ان يمنعه كان عليه ان - [00:23:12](#)

يقيد النذرة بالاشتراط فيقول لله علي نذر الا ان منعني مالا حينئذ لا يضره اذا منعه مانع. بعدها لا يضره. يعني لا يلزمه ان يكفر خلاص برئ من النذر ولكن لا تحيل اذ لابد الا يكذب على الله. بعد لا يتحيل يعني لا يذهب مثلا ويقول انا عندي صداع وهذا صداع مانع. ويقول - [00:23:22](#)

ثم ذكر القصة يعني ان بعض الناس يفعلون هذا بفعله في الحج. يعني لو اردت ان تحج البيوت طبخ التصريح ندخل على انك ماذا تأتي بتأشيرة؟ انك عامل شو بتعمل؟ نعم؟ - [00:23:42](#)

المغرب كان يقول بعد اقامة في السعودية للعمل ليس للحج فنحن ندخل مكة لا يسمح لك في وقت الحج ان تدخل اصلا مكة من التفتيش بدون الا بدون احرام ده ينفع ان تلبس احرام لانك ليس لك ليس مسموح بالحج. فبعض الناس ماذا يفعلون؟ يقتلون بملا بسهم العادية ثم بعد ذلك اه يفدون. والا نرتكب - [00:24:00](#)

المحظور المحظورات يصوم ستة ايام ويبلغهم ثلاثة مساكين واما ان يذبح شتم المخير بين ابي الثلاثة. هو الشيخ يرى ان هذا لا يجوز لا يجوز. لكن لا شك ان هذا يجوز في حد الفريضة. قد يقال بعدم الجواز في حج الى ذلك - [00:24:22](#)

حج الفريضة لا شك في جواز هذا وبهذا افتى كثيرا معصوم مثل الشيخ عبدالله السعدي وغيره انك لو هناك من الحج وقيل لك لا تحج الا بتصريح وكذا وكذا وليس عندك اموال لهذا - [00:24:40](#)

وانت تستطيع ان تتحايل لكي تدخل لتسقط عنك الفريضة. هذا واجب عليك ان استطعت بدون ضرر يعني اما هذا الكلام الذي قال الشيخ قد يحمل على ماذا على حج النافلة يعني؟ نعم. ومنها اذا نزل صوم شهر يقدم فيه آآ فلان فقدم في - [00:24:50](#)

رمضان فليجزئه رمضان عن فردة ونذره على روايتينه. اشهرهما عند الاصحاب لا يجزئه عنهما. والسانية يجزئه عنهما نقلها مرغوزي وصرح وصرح بها الخلفي في كتابه وحملها المتأخرون على ان نزره لم ينعه - [00:25:07](#)

لمصادفته لمصادفة رمضان ولا يخفى فساد هذا التأويل. وعلى رواية الاجزاء فقال صاحب المغني لابد ان ينويه عن فرضه ونزره. وقال الشيخ مجد الدين آآ أقفل سفره. اكمل له ولا يحتاج الى نية النذر. قال وهو ظاهر كلام الامام احمد الخالقي. لانا نقره كانه نزل منعجا - [00:25:27](#)

عند القدوم فجعله كالنازل لصوم رمضان بجهة فردية وفيه بعد. طيب انا سأقرأها من اول هذه قال وبنا اذا نظر صوم شهر يخدم سورة المسألة قال ان اصوم شهرا. اذا اتى فلان مثل ابوه غائب او ابنه غائب - [00:25:57](#)

ليه يعرفوا مكانه؟ قال لا تبني اصوم شهرا. فانه اتى قبل رمضان بيوم فصام رمضان هل سقط عنه نذر ام لهذه سورة المسألة؟ فيها خلاف المال. الادب انه يسقط. قال منها اذا نظر صوم شهر يقدم فيه فلان - [00:26:14](#)

فقدم في اول رمضان هل يجزيه رمضان عن فرض فرض رمضان؟ ونذره على روايتين في البلد. اشارهم لا يجزئه. والثانية يجزئه ولعل نقلها المروزي وصرح بها الخراقي في كتابه وحملها المتأخرون على ان نذره لم ينعد بمصادفة رمضان ولا يخفى فساد اهل التوبة - [00:26:32](#)

يعني المتأخرون الذين قالوا ارادوا ان يعني يذكروا دليل هذه الرواية انه قالوا لماذا اجزاؤه؟ قالوا لان نذر وفسد لانه صادف واجبا

باصل الشرع ابن رجب يقول ماذا تأويل بعيد؟ ابن رجب يقول هذا تأويل بعيد. لا هو اجزائه لماذا؟ لانه نظر ان يصوم اي شهر. ولم ينوي شهرا معينا. اي شهر وافق انه اتاه في اول شهر - [00:26:52](#)

رمضان وعلى رواية الاجزاء فقال صاحب المغني لابد ان ينويه عن فرضه ونذره. يعني لو قلنا له يجزئه ابن قدامة قال ماذا؟ لابد عندما يصوم رمضان ينوي به ينوي ماذا؟ رمضان ويومه الندى. قال مجد الدين هذا جد شيخ الاسلام ابن تيمية. لا يحتاج الى نية النذر. وهذا هو الاصح - [00:27:17](#)

حتى هذه ان ينوي يصوم رمضان ويكفيه. قال وهو ظاهر كلام الامام احمد. انظر ماذا قال ظاهر كلام احمد والخرقي. لماذا؟ لاننا نقدره كانه هذا النذر منجزا عند القلوب. فجعله كالناذر لصوم رمضان بجهة فردية وفيه بعد. يعني - [00:27:39](#)

الرجل الذي نذر هذا قال لله عليه نذر ان اصوم شهرا اذا قدم ولدي مثلا. كانه انجز هذا النذر عند قدوم فلان. كانه ابتداء او بعد قلوب ولده انه ابتداء بعد قدومه ولدي. نعم. ويقول هذا ايضا ابن رجب يقول تخريج هذا القول فيه بعد. فالاصح في تخريج هذا القول ماذا؟ يعني الذي كما قلت قبل ذلك الذي تستفيده - [00:27:57](#)

الكتاب هو الطريقة تفكير الفقهاء في بناء الروايات فروع الروايات التي يذكرها الامام احمد فروع الاقوال على اصول كيف تبنيها على الاصل؟ يعني الان هذا الرجل الذي نذر ان يصومه شهرا عندما يأتي ولده - [00:28:19](#)

الامام احمد ظاهر كلامي انه ماذا؟ يجزئه طب لماذا قال يجزئه؟ اختلفوا في هذا. يعني اختلفوا في تعليل او في تأصيل قول الامام احمد. نعم. بعضهم قال نقدره كانه نذر هذا - [00:28:34](#)

صدر منجزا بمعنى انه ابتداء النظرة عندما اتى ولده. فلو ابتداء النظرة عندما اتى ولده ووقف ووافق رمضان اجزاه ابن رجب يقول هذا فيه بعد. فالصحيح انه اجزاه لماذا؟ لانه نوى ان يصوم شهرا - [00:28:47](#)

انا بالضبط كالرجل الذي دخل المسجد وكان عليه بدر. تحية المسجد. فوجدهم يصلون الظهر فصلى الظهر. دخلت دخلت التحية لم تدخلت دخلت. كذلك هذا الرجل نظر ان يصوم شهرا لم يحدد شهرا معينا - [00:29:04](#)

ولم ينوي شيئا معينا فيدخل في ماذا؟ في ليلة. في رمضان. يدخل في رمضان. قال ولو نادى رسوم شهر متق فصام رمضان ينويه عنهما ولكن هذا كان عليه واجب نعم تداخل واجبا لماذا؟ لانه قال لله عليه نذر نعم ان اصوم شهرا - [00:29:18](#)

اي شهر لم يحدد شهرا معينا. فيدخل رمضان في ماذا؟ ها طيب لماذا لماذا في في الحج فصلوا فقال في الحج لابد ماذا؟ ان ننظر في نيته. عندما يقول لله عليه نذر ان احجه - [00:29:39](#)

لماذا فسروا في نيته؟ فقالوا لابد ان نفرق بين ماذا؟ ها بين اهالي القصر لحد الفريضة ام قصر لحد الاخر؟ لان الحج يجب اصلا بالشروع فيه الحج اصلا لو كان نافلا يجب الشروع فيه. اما الصيام لا يجب بالشروع فيه - [00:29:58](#)

هذا التفرغ جعلهم يفرقون بين الحج والصوم فهمت يعني؟ يعني هل هل يجب الصيام صيام النفل؟ اصل صيام متطوع امير نفسي ان شاء صم وان شاء افطر. وانما ابن حنيفة خلافا للملكية الاحناف الذين - [00:30:17](#)

قلوب ماذا؟ يلزم بالشروع في الصوم لا يلزم بالشروع فيه. فهذا الفرق جعلهم يفرقون بين ماذا؟ بين الصيام وبين الحج. طيب. فانه يخرج على مسألة قال ولو نذر صوب شهر مطلق فصام رمضان ينويه عنهما فانه يخرج الى مسألة الحج. مسألة الحج التي مضت انه لا يرى ان - [00:30:30](#)

ان يحج هذه السنة. اقرأ كلام الشيخ ابن فاهمين. الصواب انه اذا نزل ان يصوم شهرا في يوم قدومه فصادف قدومه اول يوم من رمضان انه يجزئ رمضان عن النزل. لانه صدق عليه انه صام شهرا من وقت قدومه - [00:30:50](#)

فيجزئه عن النذر. اه الشيخ اذا يرجح ماذا؟ الشيخ ابن عثيمين يرجح ماذا انه في وقت المسألة الفرع الذي ذكرناه مرة اخرى انه لو ناظر قال لله علي نادر اني اصوم شهرا اذا قدم ولدي والده الذي غاب فصام الشهر عند - [00:31:10](#)

لولده صام شهرا عند قدومه ولده. وهذا كان شهر رمضان اجزاه. طيب نعم. يوم في يوم قدومه وافق. وافق معه. ودول دي اول يوم. اول رمضان. الابن وجاء في اول يوم من ايام رمضان. نعم. منها فرض اخر. ومنها لو نزل صدقة بنسب من - [00:31:26](#)

حلول الحولي تجب فيه الزكاة على وجهين. وعلى القول بالوجوب فلتجزئه صدقته عن النذر والزكاة اذا نواهما على وجه واختيار واختيار صاحب المغني الاجزاء وخالفه صاحب شرح الهداية. منها لو نزل الصدقة من الفروع في مسألة التدخل هذه - [00:31:46](#) لو نذر الصدقة بنصاب من المال. هب ان النصاب مثلا عشرة الاف جنيه عشر الاف جنيه. فانما الصدقة النصابة عشرة الاف جنيه. وقت حلول الحول حلول. الحول. يعني هو عنده الان مال - [00:32:06](#)

ولم يعرف ان الحول قد حان. نسي ان الحول قد حان على العالمين. والقادر الذي سيخرجه في الزكاة مثلا عشرة الاف جنيه. وفي نفس الوقت هو ماذا؟ نذر تصدق بعشرة الاف جنيه - [00:32:22](#) المسألة مرة اخرى هذا الرجل حال حول الزكاة وعندما يحسب زكاة مالي سيكون عليه كم؟ عليه ان يخرج كم عشرة الاف. وفي نفس اليوم الذي حول نظر لله ان يتصدق. بنفس المبلغ. فهل لو اخرج - [00:32:35](#)

زكاة تجزئه عن الصدقة ام لا؟ هذه سورة المسألة. منها لو نذر الصدقة بنصاب من المال وقت حلول الحول. فهل تجب فيه الزكاة على وجهي يعني هل تجب عليه الزكاة ام يكفيه ان النادي الذي اخرجته؟ وعلى القول بالوجوب. فان تجزئه الصدقة عن النذر والزكاة اذا نواهما على وجهين. واختيار - [00:32:55](#)

صاحب المؤمن الاجلاء وخلفه صاحب شرح الهداية. الاثر انه يجذبه. الاثر ماذا؟ لان مسمى الصدقة يدخل فيه الزكاة. قال تعالى قل من اولهم صدقة صدقة على الزكاة فهتتم الفرع الاخر. ومنها لو غاف عند خروجه من مكة طوافا واحدا ينوي به الزيارة والوداع. فقال الخلقي في - [00:33:15](#)

المختصر وصاحب المغني في كتاب الصلاة يجزئه عنهما ويتخرج فيه خلاف من المسألة التي بعدها. طيب سورة المساء الان طواف الوداع واجب في الحج. الذنابة والرابعة الى المالكية. طواف الرضاعة في الحج ماذا؟ واجب. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال في حديث ابن عباس عند مسلم لينفرن احدكم حتى يكون - [00:33:37](#)

اخر عهده في البيت فهذا الرجل لم يجد لم يطوف طواف الزيارة. طواف الزيارة وطواف ما له الافاضة الركن هل يجوز ان يطوف طوافا واحدا وكثير من الحجاج يفعلون هذا - [00:33:58](#)

ان الطواف يكون صعبا جدا في ايام الحج في مشقة. هل يجوز ان يؤخر طواف الافاضة تمام طواف الافاضة وطواف الزيارة ينوي به الزيارة اللي فاضت طواف الزيارة طواف الافاضة طواف الركن كله اسماء لمسمى واحد. نعم؟ هذا الرجل الان كثير من الناس يفعلون هذا في الحج. لا يطول طواف الافاضة او - [00:34:11](#)

وفي الزيارة لا يطوف وماذا يفعل؟ ينتظر حتى يسافر وقبل ان يسافر في اليوم الذي سيسافر فيه يكون قد جهز اشيائه وحقائبه فيذهب الى الحرم فيطوف طواف ماذا؟ الافاضة. وينوي به ماذا؟ الافاضة والوداع - [00:34:37](#)

هل يجوز عن الصحيح؟ طيب لو طاف عند خروج مكة طوافا واحدا ينوي به الزيارة والوداع فقال الخلقي في شرح مختصر وصاحب المولد في كتاب الصلاة يجزئه عنه ويتخرج في خلاف المسألة التي بعدها - [00:34:53](#)

الزيادة والوضع الزيادة في القدوة وضعف الخروج هناك طواف القدوم؟ نعم. غير طواف الزيارة غير طواف الوداع طواف القدوم هذا يأتي به الحاج عندما يأتي الى مكة وهو سنة. نعم. طواف الزيارة هو طواف الركن الذي يكون يوم العيد. طواف الافاضة. اه. الزيارة هي الافاضة. نعم. الزيارة هي الافاضة - [00:35:06](#)

تمام؟ نعم. هذه المسئلة لها سلاسة سور. السورة الاولى اي نوى بالطواف طواف الزيادة والوداع طواف الزيارة فقط وثلاثة ينوي طواف الوداع فقط. فاذا نوى طواف الزيارة والوداع حصل لقول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:29](#)

انما الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى التي آآ هو تضاف اليد وانتفاضة فاجزاء عن الوداع. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لينفرن احدكم حتى يكون اخر عهده بالبيت. وهذا الرجل كان اخر عهده بالبيت. مفهوم الكلام؟ نعم. ما هي السورة الاولى والثانية -

[00:35:49](#)

الصورة الاولى يطوف طواف الافاضة ووداع كلاهما. يصح. الصورة الثانية هي الوبادة. وضع فقط. لا. السنة الثانية ينوي



الفضاء فقط. الافاضة الافاضة فقط يدخل فيه الوداع ام لا يدخل - 00:36:13

لولا ان الفضاء فقط يدخل لو لا يدخل لم ينجو لم ينجو. لو الافاضة فقط يدخل لماذا يدخل؟ الا ترى انك عندما تأتي المسجد وتصلي الظهر يدخل في هذا تحية المسجد. نعم. لان المقصود ماذا؟ هو شاغل البقعة بالصلاة. اي صلاة؟ والمقصود في في طواف الوداع ماذا؟ شغل - 00:36:29

بقعة الطواف اي طواف ولذلك يقول ماذا؟ الحالة الثانية ما هي الحالة الثانية؟ الحالة الثانية هذه. قال واما طواف الزيارة الذي طواف الافاضة فاجزى عن الوداع. لقول النبي وهذا الرجل كان اخر عهده بالبيت حتى ان لم يكن - 00:36:53

وبالصورة الثالثة الصورة الثالثة هي ماذا؟ طواف الوداع. هي الوداع فقط. هذا يجزئه عند الجمهور. الا انه المعدة لو انت دخلت الان تصلي الظهر بنية تحية المسجد لكن قد يقال بالاجزاء كما يقول الشيخ سيقول هذا بعد ذلك لمن بعد - 00:37:08

وخرج وصعب علي الرجوع يعني سينقل هذا. قال واما طواف الزيارة؟ وان هو الوباء فقد لم يجزئه عن ضوافر افرادته لقول النبي صلى الله عليه وسلم في رنة يعني ليخرجن من مكة. نفر هو ماذا؟ الخروج من مكة - 00:37:27

احد من الحجاج حتى يكون اخر عهده بالبيت معنا اخر قاعدين بالبيت يعني اخر شيء يفعله ماذا؟ يطوف الوداع وقال بعض اهل العلم انهم يجزئه اذا نوى طواف الوداع فقط. ولم يجد ولم ينوي طواف الافاضة. قال لان طواف الافاضة ركن - 00:37:45

اذا فعل الانسان شيئا من المناسك وعليه ركن انقلب الى ذلك ركننا. هذا قول فيه نظر لا ينبغي ان يفتى به الا في حالة ضرورة. ما هو هذا القول قولي هذا فيه تفسير كبير يعني يقول ماذا؟ قال بعض اهل العلم انه يجزئه اذا نوى الوداع فقط - 00:38:05

الوداع فقط. عندي الفوضى. عن الافاضة. لم يلد الافاضة اصلا. ولم يلد طواف الافاضة. قال لان طواف الافاضة ركن واذا فعل الانسان شيئا من المناسك وعليه ركن انقلب في حقه ماذا؟ ذلك الى الركن. ما الدليل على هذا؟ يقولون لو ان شخصا - 00:38:21

حج عن غيره هل يجب ان يحج عن غيري ماشي. ولم يحج عن نفسه ينقلب الى ماذا؟ الحج عن غير نفي. ينقلب الى نفسه. فذلك لو طاف طاف اللي هو ليس بركن - 00:38:37

طوف واجب مثلا كطواف الولد ينقلب الى ماذا ينقلب الى الركن. طيب يساوي ذلك لو ان احد الحج تطوع فريدة الى فريدة ولو ما نواهم. ولو ان احدا حج لآخر وهو عليه فريضة انقلبت الحجة الى فريضته. انه قد نوى - 00:38:49

قال هذا ايضا لما نوى طواف الوداع وعليه طواف الافاضة وهو ركن ينقلب الى طواف الافاضة. وهذا القول قد يكون متوجها فيما لو تعذر ان يرجع الانسان ليطوف طواف الافاضة. اما اذا كان غير متعذر فان الاولى ان نقول انه لا يجزئه - 00:39:09

انما الاعمال بالنيات. يعني شيخ يقول ماذا في النهاية هذا قول لا لا نفتي به الا اذا ضروري لم يستطع يعني هو نوى طواف الوداع فقط وذهب الى بلده ويصعب جدا ان يرجع الى مكة مرة اخرى فقد يفتى بهذا. نعم - 00:39:31

وهذا الرجل ما نوى الا ما نوى ولا يلزم من قول النسك كاملا ينقلب الى الفرد ان يكون ايضا بعض اه اجزاء النسك ينقلب الى الفرض. يعني هو يجيب الان عن دليل من قال - 00:39:49

ان من فعل واجبا او سنة انقلب ماذا؟ انقلب ماذا؟ ركننا يجيب عن هذا الدليل كيف اجابه ويجيب عمان يقول كون النسك اذا كان نفلا انقلب فردا فردا. شخص يحج حج نافذا. قال ساذهب اتطوع بالحج ولم يحج حج - 00:40:05

نقول هذا الحج ينقلب في حقه ماذا؟ فريضة. كون النصر كله السنة ينقلب ركننا او فرضا. ليس معنى ان بعض اجزاء النسك طواف ينقلب ماذا؟ ركننا او فرض. فهمت؟ هذا قياس مع الفارق. يقول هذا قدح في القياس. ما هو القدح في القياس هنا؟ انه لا يصح ان

تقول ماذا؟ ان النسك - 00:40:29

قل له اذا كان نفلا انقلب فرضا. فيقاس عليه بعض النسك اذا كان نفلا ينقلب بالا فرضا. لان كون النسك كله اذا انقلب لا يعني ان بعضه كذلك ينقلب ماذا؟ فرضا. فهمت هذه المسألة؟ طيب. منها مسألة اخرى. قرر اخر يعني. وعلى كل احد ما هو الرزق - 00:40:49

الان رجل حج عن غيره. نعم. هذا نفلا فرض؟ نفلا. لو عن غيري الحج ينقلب الى ماذا؟ الى فرض عن نفسه لفرض عن نفسي هو يعني نعم لا بدني اقول لك الحاج الغيري هذا لف قال لطارق وموسى داري بحديث ماذا؟ بحديث الترمذي عن ابن عباس ان النبي عليه

الصلاة والسلام رأى رجلا يقول في الحج لبيك اللهم - 00:41:09

فقال انا حججت عن نفسي قد قال حج عن نفسك ثم حجة عن شبرم الحنابلة والشافعية انه لا يجوز الحج عن الغير قبل ان تحج عن نفسك. ومن ما كبر احلام في الجواز - 00:41:39

فيها خلاف معتبر لان هذا حديث لا يصح مرفوع. لا يصح موقوفاً عن ابن عباس. وفي احتمال ما الاحتمال الذي فيه؟ طالما انك سألت عن المسألة. ما الاحتمال الذي فيه؟ يعني - 00:41:53

هذا النخل عنه هم يقولون ان الذين قالوا بعدم الجواز قال والحج عن الفور صح؟ نعم. فلا بد ان يحج عن نفسه اولاً. طيب احتمال ان هذا الرجل الذي حج عن شبرمة غير قادر ان يحج عنه - 00:42:03

وجبرهما هذا اعطاه من ليحج. فمن مانع؟ ما المانع ان يحج عن غيره؟ فالاصح في هذه المسألة انه يجوز الحج عن الغير بشرط اه اذا لم يكن قادراً يحج عن نفسه. يعني انت الان هناك انا في مصر اسكن في مصر. وليس عندي من يحج فجاء شخصي فاعطاني مال

قال حجة عندي بهذا المال - 00:42:20

نحج عنه. لان انا اصلاً لست مكلفة بالحج لست مستطيعاً. على كل حال هم يقولون حج النافلة لا انت لو ذهبت الى السعودية تحج حج نافذة ينقلب في حقك ماذا؟ نافلة. ينقلب في حقك فرضاً ان لم تكن قد حججت حجة الاسلام. فهمت؟ فهمت - 00:42:41

فالان مصر كله النفل انقلب الى ماذا؟ الى فرض واضح حاجة الذين قبلوا طواف الوداع يجزي عن طواف الافاضة قاسوا ماذا؟ قاسوا طواف الوداع قالوا اذا طاف بنية الوداع والنبي ينوي الافاضة ينقلب من الافاضة الى ماذا الا الركن - 00:42:59

فالشيخ يقول ماذا الشيخ ابن عثيمين يقول ماذا في الكلام؟ اخي الكلام قاله. قال ولا يلزم بالكون النسك كاملاً ينقلب الى الفرض ان يكون ايضاً بعض اجزاء النسك ينقلب الى الفرد. فانت المعنى؟ بعض اجزاء النسك التي هي ماذا؟ الطواف - 00:43:15

لو يبسر له بالمال هل يبقى كانه حج عن عن نفسه بعد ذلك؟ نعم. لا طبعاً غنى. يعني مذهب الاحناف والمالكية. لا. الاحناف والمالكية يجوزون ان تحج عن غيرك اذا تحج عن نفسك - 00:43:32

ها باسم شركة ما ذكرنا ومحتاج ثم اغنى الله يعني بعد سنوات اه قال لي هرجع لنفسي انا؟ طبعاً لانه انا بحج هذا الحجة الاولى خلاص وقعت عن الغير. هو كان كان رفع عن الاسلام عن نفسه وعن لا لم يقل لا يدع احد. لم يقل - 00:43:50

النبي عليه الصلاة والسلام قال حج عن نفسك ثم حج حجتين. في سنتين مختلفتين. كيف يحج شخصياً. نعم. قال ومنها على كل حال هذه محل اجتهاد. لكن اذا رأى الانسان انه من المشقة ان يلزم الانسان - 00:44:12

بان يرجع ليطوف الافاضة فافتاهم بالجواز فان ذلك يسعه ان شاء الله تعالى. مفهوم؟ يعني لو المسألة محل اجتهادي مسألة ما دام النوى طواف الوداع وطواف الافاضة وافتاء شخص بان هذا يجوز خلاص؟ نعم؟ مسألة اخرى فرع اخر. ومنها لو ادرك الامام راعها فكبر تكبيرة يروي بها تكبير - 00:44:32

والركوع فلا يجزئه على روايتين حاكهما ابو الخطاب وغيرهما. انت دخلت امام راعك وكبرت تكبيرة واحدة. نويت ايه يا امانة؟ تكبيرة الاحرام اذا قلت الله اكبر وركعت. تكبيرة واحدة. نويت بها انها الاحرام والانتقال - 00:44:52

تجزئ على الصحيح. لكن لابد ان تنوي ماذا؟ تكبيرة الاحرام. الاحرام. وتدخل فيها الانتقال. طيب واختار القاضي عدم الاجزاء للتشريك بين الركن وغيره. فاخذه من نص احمد رحمه الله فيمن رفع رأساً من الركوع وعطس فقال الحمد - 00:45:09

بسم الله ربنا ولك الحمد ينوي به الواجب وسنة الحمد للطاعس للعاطف الا يجزئ. ما معنى هناك رواية اخرى للقاضي بعدم الاجزاء. ما هو عدم الاجزاء؟ لابد ان تكبر تكبيرتين. تكبيرة الاحرام وانت واقف الله اكبر. وتكبيرة الانتقال وانت؟ زاهي. تتقي - 00:45:25

الا ان المذهب ان تكبيرة الانتقال ماذا؟ واجبة. واجبة. واين محلها؟ هي واجبة ولا محل. محلها اين؟ بعد ما تتحنى في الانتقال يعني فعندهم لو اتيت بها ولو اتيت بالتكبيرتين واقفا لا تجزئ - 00:45:47

طيب طب هذه القول انه لا يجزئ خرج على ماذا انا بسألك من محمود ما هي المسألة؟ لو ان رجلاً هو قبل الركوع نعم يقوم الى الركوع. عطس. عطس. عطس - 00:46:02

فقال الحمد لله ونوى بها ماذا ان العاطس يحمد الله. هل يجزئ الحمد ان سمع الله لمن حمده؟ ربنا ولك الحمد ام لا يجزئه؟ قال احمد لا يجزئه. فقياسا على ذلك قالوا - [00:46:19](#)

لا توجد علامة تكبيرة واحدة. تمام؟ ومن الاصحاب من قال ومن الاصحاب من قال ان كنا تكبيرة وحصلت السنة بالنية تبعنا لواجب. وان قلنا واجبا لن يصح التشريك وفيه ضعف. وهذه المسألة تدل على ان تكبيرة الركوع تجزئ - [00:46:33](#) وفي حال وقيام خلاف ما يقوله من الاصحاب من قال ان قلنا تكبيرة الركوع والسنة وهذا مذهب الائمة الثلاثة والرواية عن احمد اجزأته لان السنة ممكن تدخل مع الركن وحصلت السنة بالنية تبعنا للوجه - [00:46:53](#)

وان قلنا واجبة لم يصح التشريك. وفيه ضعف. قال هذا القول فيه ضعف يعني. انه لا يصح التشريع. وهذه المسألة تدل على ان تلبية الركوع تجزئ في حال خلافا ما عليه المتأخرون ماذا يقولون؟ يقولون التكبير والركوع لابد ان تكون - [00:47:07](#) مستقل يعني تكبيرة ان تكون حل انتقال. لا تجزئ وانت وانت قائم. طيب من قال الركوع واجبة؟ امل فقط. اعمى؟ نعم. ليس فقط لانها كل تكبيرات الانتقال واجبة. يعني انت احمد كل تكبيرات الانتقال واجبة - [00:47:23](#)

فهمت؟ نعم التسمية والتكبير الانتقال والذكر بين السجدين ربي اغفر لي والتسبيح في الركوع والسجود كل هذه واجباتي المتدخلون رحمهم الله يرون ان تكبيرات الانتقال لابد ان تكون فيما بين ركن المنتقل منه والمنتقل اليه. فان بدأ بها - [00:47:43](#) قبل ان قبل او كملها بعد فانها لا تجزئ. يعني لا يجوز ان يبدأ بها قبل ان ان ينحني ولا ان يقبلها عندما يصل الى الركوع. بل لابد ان تكون بين ها؟ بين الركنين. تكون بين الركنين. نعم. ولو اراد ان يكبر للسجود الان - [00:48:03](#) فقال الله اكبر سم هوى. يقولون ما يجزئه التكبير. لابد ان يعيده. بين الركنين لابد ان يكون التكبير فيما بين الانتقال من ركن الى ركن. ولو قال الله اكبر والباء والراء عقب السجود فانها لا قال الله اكبر. مم - [00:48:20](#)

والباء والراء عندما سجد لا يصح. طبعاً هذا فيه نظر. الازهر ان يقيد التكبير واجب. تكبير الانتقال واجب. لانه امر به المسيئة في صلاته. لكن لا يشترط ان يكون بين الركنين. نعم - [00:48:38](#)

لابد ان يكون التكبير فيما بين ركنين ولا يشترط ان يستوعب ما بين لا يشترط ان يستوعب بالتجديد ما بين الركنين. يعني اول ما ينحني مثلاً للركوع كله. يكبر ولو انتهى من التكبير قبل ان يصل الى الركوع لا بأس. لا يجب ان يستوعب - [00:48:48](#) كل كل الطاقات بالتكبير. نعم ولا يشترط ان يستوعب ما بين ركنين فلو قال الله اكبر سم كمل التكبير قبل ان ينزل الى الارض فان الزاد يجزئهم. لكن بعض الاصحاب اختار انه يجزئه التكبير. ولو ابتدأ به قبله او كمله بعد - [00:49:05](#)

وما ذكره المؤلف رحمه الله هنا انه يجزئه. ولولا صح. واذا سأل سائل ماذا لو رفع من الركوع وقال الله اكبر فيقول سمع الله لمن حمده اذا اعتدل او او لا يقول فالجواب لا يقول لانه هنا اتى بذكر ينعقد آ - [00:49:27](#)

آآ يعتقدون انه المشروع. وهو تكبير. فمعنى ذلك انه اتى بالذكر المشروع للانتقال. لكنه نسي فاتى بغير والده فمسل هذا نقول له لا تقول سمع الله لمن حمده ولكن تسجد للسجود قبل السلام لتترك الواجبات. اما لو ذكر قبل ان يعد - [00:49:47](#)

انه المشروع ان يقول سمع الله لمن حمده فهنا يقوله لانه ذكر قبل ان يفوت المحل. ربنا يشرح هذا. بالله ان هذا الرجل قال يقوم اتفضل. قل. هنا يرفع من الركوع والنسي وقال بدلا من من سمع الله لمن يكفيه نعم. طيب ولكن متى يكفيه؟ متى يكفيه؟ حين -

[00:50:07](#)

اه لو انه قال فيها تفصيل قال فيها تفصيل. لو ان شخصا لم يقوم من الركوع هذا يحدث احيانا. الامام نسي مرة وقال بعد ما قمنا بالركوع ماذا؟ الله اكبر. كان عليه - [00:50:31](#)

هل عندما يقف الذي وقف صح؟ قال الله اكبر ووقف. هل يقول سمع الله لمن حمده؟ يا عبدالسلام لا لماذا؟ لكن ماذا يلزمه؟ ان يعيد هذه لا السهو لانه ترك واجبا فاتى محله. لا يستطيع ان يرجع له. وان ذكر قبل ان يعترف به. لو ذكر وهو ما زال يعتدل قال الله اكبر عندما رفع رأسه - [00:50:41](#)

الركوع ولم يعتدي يقول سمع الله لمن حمده لان الموضع لم يمت. فهمت لو ترك واجبا. تشهد الاوسط بالضبط. لو انه قام وتذكر

اليوم طارق التشهد ما وصلت لهاش غيرها. طيب. واذا سأل سائله. واذا سألته. نعم. واجب. توعية صح؟ بعض - [00:51:04](#)

طب يعني يأتينا السياق المفردات الواجب صح واجبات ما اه هزه يعني يكفي شو تساوي صح؟ اه يوجد لو تركها متعمدا تبطل صلاته. يعني الواجبات عندهم ماذا؟ تجبر بالسهو الى تركها ناسيا. لكن لو ترك - [00:51:28](#)

تكبيرات الانتقاد ناسيا اتعمد الا يكبر عند الركوع في المذهب صلاته باطلة طيب. واذا سأل سائلا هل تجزئه تكبيرة الاحرام عن

الوضوء؟ فالجواب الصحيح ان تجزي عن تكبيرة ركوعهما لانهما عبادتان اجتمعتا في ان واحد - [00:52:04](#)

فيكتفى باحدهما وهي ركن ولكنه لو تمكن من ان يكبر للركوع فهو افضل. يعني كيف كبرك وافضل؟ يعني يقول ما الله اكبر وفي

التأمين اه للتحريم ثم الله اكبر مرة اخرى وينحني. نعم. اه والضرب الثاني - [00:52:26](#)

يهيصل له احدى العبادتين بنيتها وتسقط عنه الاخرى. ولذلك امثلة. انت لم تكمل على شيء صح؟ اه خلاص الضرب الثاني الدور البستاني اي يحصل له احدى العبادتين بنيتها وتسقط عنه الاخرى ولذلك امسلة. الضرب الثاني اي النوع الثاني من هذه القاعدة. النوع

الثاني من هذه - [00:52:46](#)

القاعدة التي معنا نعم والقاعدة التي معنا ماذا اجتمعت عمادتان ليست احدهما من جنس الواحد ليست غير مفعولة على سبيل

القضاء ولا التبعية تداخلت نعم النوع الثاني لو فعل احدى العبادتين سقطت الاخرى. قال هو على دربين - [00:53:09](#)

الضرب الاول ماذا؟ ان يحصل له بالفعل الواحد العبادتان جميعا. ما هو الضرب الاول؟ حصل له بالفعل الواحد العبادتان جميعا

فيشترط ان ينويه جميعا. كما قلنا كالغسل والوضوء. الضرب الثاني اجتمعت عبادتان تجزي احدهما وسقطت عنه الاخرى. نعم -

[00:53:23](#)

منها اذا دخل المسجد وقد اقيمت الصلاة فصلى معهم سقطت عنهم تحية. ومنها لو سمع سجدين معا سمع قارئاً اية اية في

السجدة وقال اخذ اية في السجدة هل يسجد سجدة ام سجدين؟ فهل يسجد السجدين ام يكتفى بواحدة - [00:53:43](#)

منصوص المنصوص في رواية البراء زاطي انه يسجد سجدين ويتخرج انه يكتفى بواحدة. وقد خرج الاسحاب بالاكْتفاء بسلم الصلاة عن السجدة الابتلاء وجها فهمنا او لا بل اذا سجدت سجدة للصلاة وعليه السجدة تلاوة تكفي عنه. الجواب خرج بعض الاصحاب وهذا

معلوم بان السجدة الاولى - [00:54:03](#)

كلاهما من جنس واحد. واما السجدة تلاوة وسجد الصلاة. فهما من جنسين. فاذا جاز في الجنسين جاز في الجنس الواحد هون تخريج

الذي ذكره ما معناه؟ تخريج الذكر في المتن - [00:54:30](#)

ويتخرج انه يكتفى بواحدة يكتفى بواحدة. يعني انت لو سمعت رجلين يقرأان ايتين في السجدة. تسجد ماذا؟ واحد. احد قال وقد

خرج الاصحاب بالاكْتفاء بسجدة الصلاة عن سجدة تلاوة وجها فهنا اولى. نقول ان تسجد سجدي هذا اقل؟ لا يكفي وحده. لو سجدت

- [00:54:46](#)

لكن الواجب ماذا؟ لو ان عندما نقول بالوجوب لان الاحناف هي قلوب وجوب سجود التلاوة. وجوب الاحناف فقط. اه نعم. وابن حزم.

والائمة الثلاثة قالوا بماذا؟ باستحبابه قلت بالاستحباب او بالوجوب يكفيك واحدا. لو اردت ان تفعل الافضل تسجد سجدين. طيب.

الان هو يتكلم عن مسألة اخرى. ما التخريج الذي ذكره؟ قال خرج الاصحاب بالاكْتفاء - [00:55:06](#)

سجدة الصلاة عن سجدة التلاوة وجها. معنى شخص الان يصلي يصلي وقرأ اية السجدة ثم قام قال سمع الله لمن حمده. ثم سجد

للصلاة. ونوى بسجوده للصلاة نادى سجود الصلاة وسجود ماذا؟ التلاوة التي قرأها. هناك وجه في المذهب ان هذا يجوز - [00:55:27](#)

فمن باب اولى مع ان سجود التلاوة سنة في المذهب وسجود الصلاة ركن. فاذا جاز التشريد بين السنة الركن جاز الباب اولى التشريف

بين السنة والسنة امتى؟ امتى المعنى؟ فاهم المعنى وجه التخريج؟ طيب. واذا سأل سائل وما التفصيل في ذلك؟ فالجواب

- [00:55:49](#)

كورونا انه يكتفى بالسجن الصلاة عن التلاوة ولا يرون انه يضر الفصل بالركوع. لان الفصل قريب. فتجزي عن السجدة يعني شخص

ينام مرة اخرى يصلي قرأ اية قرأ اية في اخر اية من سورة النجم مثلا - [00:56:10](#)

نعم ها واذا قرئ عليهم قرآن لا يزيدون مثل. طيب فاسجدوا لله واعبدوا مثلاً فركع ثم قام من الركوع ثم سجد ولا بسجوده ماذا سجود التلاوة قالوا يجزئه لان الفصل قليل. قريب. الفصل بالركوع والقيام من الركوع قريب. طيب. ومنها اصح انه لا يجوز. صح ماذا - [00:56:29](#)

في تجربة بين ركن وسنة. لكن يلزمه التشريد بين سنة وسنة في سجود التلاوة. نعم. ومنها اذا قدم المعتمر مكة فانه نواف العمرة ويسقط عنه طواف القدوم وقياسه اذا احرم بالحج من مكة ثم قدم يوم النحر - [00:56:52](#)

انه يجزئ طواف الزيارة عنهم. والمنصوص هؤلاء انه يطوف قبلهم للقدوم وخالف فيه صاحب المؤمن وهو الاصح. اذا قدم المعتمر مكة فانه يبدأ بطواف العمرة. طواف العمرة ركنا ليس ركن. ركن. ويسقط عنه طواف القدوم. طواف القدوم سنة. يسقط عن طواف القدوم. لانها - [00:57:10](#)

انا اتى من طواف العمرة هذه هذا الضرب الثاني غير الضرب الاول. الضرب الاول حصل له ماذا؟ العبادتان هنا في لكي يحصل لهم عبادات لابد ان ينويهما. هذا الضرب ماذا؟ يكفيه عبادة عن العبادة الاخرى. فهمت؟ طب اذا اراد ان يحصل له ثواب فهو في القدوم - [00:57:30](#)

ماذا يفعل ينوي ينوي طواف العمر طواف القدوم. كتحية نعم. فلنقدم طواف العمرة. ويسقط عنه طواف القدوم مقياسه اذا احرم الحج من مكة ثم قدم يوم النحر. يعني احرم من مكة مكي شخص مكي. ثم قدم يوم النحر انه يجزيه طواف الزيارة عنه - [00:57:48](#)

يعني يزول طواف الافاضة طواف الزيارة عنه يعني طواف القدوم. والمنصوص ها هنا انه يطوف قبله للقدوم. السنة ان يطوف قبله القدوم وخلف فيه صاحب المغني. قال وهو الاصح لا شك ان الاصح انه يجزئه طواف الافاضة عن دواف القدوم كما يجزئه طواف العمرة عن طواف الغضون. وطواف - [00:58:10](#)

يمكن ان فيما لو لم يقدم مكة لم يقدم مكة يعني احرم من الميقات ثم ذهب الى منى ثم عرفة ثم مزدلفة ثم منى ثم دخل يوم العيد في طواف الافاضة فهنا يجزئه طواف الافاضة عن طواف القدوم واما طواف - [00:58:30](#)

نعم. مفهوم الكلام؟ نعم. نعم؟ يعني هو لو ان شخصا كما ذكر نعم احرم ولم يأت مكة احرم ولم يأت مكة. وذهب مباشرة الى منى ثم الى عرفة ثم مزدلفة. ثم يوم العيد اتى الى مكة - [00:58:50](#)

فستوف طواف واحد طاف الافاضة وادخل فيه طواف القدوم. طيب. ومنها اذا صلى عقب الطواف مكتوبة فهل يسقط عنه ركعة الطواف قال ابو بكر الاقيس انها لا تسقط. ونقل ابو طالب عن احمد رحمه الله ليس هما واجبتين. طيب - [00:59:14](#)

نقطة المسألة ركعتي الطواف بعد الطواف وركعتي الطواف او الطواف يا مشايخ سنة عند الامة الاربعة الاحناف فقط هم الذين اوجبوه عندما يطوف الطواف ماذا يفعل؟ ماذا يفعل؟ يصلي ركعتين. طب عندما انتهى من الطواف اقيمت الصلاة. اقيمت الصلاة. هل - [00:59:34](#)

والان اول ما تقام الصلاة ساصلي صلاة الفريضة. هل تجيد صلاة الفريضة عن ركعتي الطواف؟ الاظهر نعم. لان ركعتي الطواف المقصود بها ماذا شغل الوقت الذي بعد الطواف بالصلاة وشغله بالصلاة. طيب اذا صلى عقب الطواف مكتوبة فليسقط عنه ركعتا الطواف على روايتين. قال ابو بكر الاقيس - [00:59:56](#)

لا تسقط ونقل ابو طالب عن احمد رحمه الله يجزئه. ليس هما واجبتين ولعل هذا هو الاخر كما ذكرت ونقل الاثر عنه ويان احمد ارجو ان يجزئه. وهذا قد يشعر بانه يحصل له بذلك الفرض وركعات الطواف فيكون من الضرب الاول. يعني هذا من الضرب الاول. ما هو الضرب الاول - [01:00:15](#)

قلنا الضرب الاول ان ان ينوي العبادتين معا فيأخذ ثواب العبادتين. باول ضرب الثاني حتى تذهب النوعين. الضرب النووي يعني. وهو الضرب الثاني ان ينوي ان يكون هناك عبادتان فيفعل احدهما وتسقط عنه الاخرى. فالامام احمد يرى انه ماذا؟ انه قال ماذا؟ ارجو ان يجزئه معنى يجزئه - [01:00:32](#)



صلاة الفريضة عن الفرض وعن ركعتي الطواف. طيب لكن لا يعتبر هنا نية ركعتي الطواف. فريضة. ينوي الفريضة فيدخل فيها ركعتي الطواف. نعم. ويشبه هذه هذه الرواية التي ابو حفز آ البرمجي عن احمد في الجندي اذا اغتسل ينوي الجنابة وحدها انه يرتفع حدثه الاصغر - [01:00:52](#)

اختيار الشيخ تقي الدين. ابن تيمية اختار هذا؟ نعم. وهي مسألة ماذا؟ التي سبقت معنا. مسألة ان شخصا دون بني حسن شخص جنون نعم اغتسل وكان محدثا حدثا اصغر. يرتفع ماذا حدث الاكبر والاصغر؟ يرتفع الحدث الاكبر والاصغر. نعم. وقد يقال المقصود ان - [01:01:19](#)

يقع هذا هو الذي ذكرته منذ قليل. المقصود ان يقع عقب الطواف صلاة. كما ان المقصود ان يقع قبل الاحرام صلاة. فاي صلاة وجدت حصلت المقصود. يعني المقصود ماذا؟ هذه الصلاة ركعتي الطواف ليست مقصودة بنفسها. بل المقصود ان يقع بعد الطواف ماذا؟ اي صلاة - [01:01:40](#)

كما ان المقصود ان يقع عند دخول المسجد لماذا؟ اي صلاة لو انت دخلت المسجد بدلا انك تصلي تحية المسجد صليت سنة الظهر. سنة الظهر يدخل فيها تحية المسجد صليت الظهر واللي انت اللي بتصلي لنا الظهر. الظهر يدخل في تحية المسجد. نعم. ما يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طافى بهذا البيت اي ساعة شاء ليل او نهار وصلى - [01:02:00](#)

ركعتين. صلى ركعتين. فالمقصود ماذا؟ اي ركعتين. طيب اقرأ كلام الشيخ ابن عثيمين. هل حسرة المقصود؟ لان الذي اراده النبي عليه الصلاة والسلام حسبه قوله لا ينفرن احد حتى يكون اخر عهده بالبيت. وهذا الرجل اخر عهده بالبيت. لا تمثلون فيه نظر. شف يعني - [01:02:20](#)

كلام لتعليقات الشيخ ابن عثيمين ماذا؟ هي شرح صوتي. ليس لم يكتبها. هم. فهذه المسألة تصلح للكلام للمسألة مضت بعد قبل ذلك. مسألة ماذا طواف الوداع وطواف الافاضة طواف الوداع وطواف الافاضة. فهمت؟ هنا هذا هذا المثل الذي ذكر ومضى معنا قبل ذلك ان طواف الوداع يدخل في طواف الافاضة. لكن هنا هذا لا يصلح ماذا - [01:02:40](#)

لا يصلح تعليقا على هذه المسألة ان هذه المسألة في ماذا؟ في ركعتي الطواف ليس في طواف الوداع يدخل في طواف الافاضة ام لا يعني اذن الحاشية رقم واحد. نعم. تتكلم عن ماذا؟ ها؟ المقصود ان يقع عقب الطواف صلاة - [01:03:04](#)

نحن نتكلم الان عن الطواف الافاضة والوداع. ان نتكلم عن سنة الطواف اي شيء نتكلم سنة الطواف. التعليق الذي ذكره الشيخ يتكلم عن اي شيء؟ دخول طواف الوداع في طواف الافاضة. لا دي مسألة مضت. هذه المسألة مضت. هذه مسألة هذا ليس محلها - [01:03:19](#)

لو اردت ان ان تذكر دليلا هنا ممكن تذكر ماذا حديث ماذا؟ اذا دخل احدكم المسجد فلا يجد حتى يركع ركعتين. فالمقصود شغل البقعة بالصلاة هذا الرجل قد صلى. الذي صلى بعد ركعتي الطواف الظهر مثلا عندما اقيمت الصلاة قد صلى. واضح الكلام يعني؟ نعم. طيب. ومنها لو اخذ طواف - [01:03:35](#)

زياد الى وقت خروجه فغافر. فهل يسقطه فليسقط عنهم طواف الوداع ام لا؟ مضت. على روايتان منصفي رواية ابن القاسم عن سقوطه وكل سؤال انه يسقط. وكلنا لها ثلاث احوال حالنا ماذا؟ ان ينوي ها؟ الافاضة والوداع. الحالة الثانية؟ الافاضة. ينوي - [01:03:55](#)

الحالة الثالثة ينوي الوضع فقط في الاولى والثانية يجزئ عنهما. في الثالثة الازهر انه لا يجزئه. طيب ومنها اذا ادرك الامام راعها فكبر للاحرام فلتسقط عنه تكبيرة الركوع على روايتين ايضا. والمنصوص عنه الاجزاء. نعم يعني هل تدخل - [01:04:15](#)

البيت الاحرام هذه اعادة ذكرناها قبل ذلك. قلنا تدخل نعم. ويشترط ويروي بها تكبيرة الافتتاح ام لا؟ على روايتين عنه ابن منصور احدهما لا يشترط بل يكفي ان يكبر بنية الصلاة وان لم يستحضر بقلبه انها تكبيرة الاحرام. كما لو ادرك الايمان في القيام - [01:04:33](#)

اظهر انها لا تجزئه الا ان غفل عنها. بالمعنى يعني سورة المسألة ما هي؟ انت دخلت المسجد الان والامام راعك تريد ان تدرك الركاب

بسرعة. فقلت الله اكبر وركعت. تدخل تكبيرة الركوع في تكبيرة الاحرام. ما تكبر تكبيرتين. الافضل ان تكبر تكبيرتين. تكبيرة الاحرام -

[01:04:56](#)

الله اكبر ثم تقول الله اكبر رؤية تنتقل. طب لو انت كبرت تكبيرة واحدة لابد ان تنوي تكبيرة الاحرام. الا ان غفلت يعني نويت فقط الدخول في الصلاة. ففي هذه الحالة ماذا؟ تجزئك. اقرأ الحاشية - [01:05:16](#)

والثانية لابد ينوي بها الافتتاح لانه قد اجتمع ها هنا تكبيرتان فوق الاشتراك فاحتاجت تكبيرة الاحرام الى نية تميزها بخلاف حال القيام فانه لم يقع في اشتراك. يعني هناك روايتان في المذهب. هل في مسألة ماذا - [01:05:30](#)  
هل يشترط ان يدوي تكبيرة الاحرام عندما يكبر؟ ام يكفيه ان ينوي اي دخول في الصلاة؟ ينوي الدخول في الصلاة فقط؟ روايتان. الرواية الاولى ماذا لا يشترط؟ بل في ان يكبر بنية الصلاة. حتى ان لم ينوي عن الاحرام. الرواية الثانية انه لا يجزئه. نعم انها ماذا؟ لا يجزئه. لماذا قال في رواية ثانية لا يجزئه؟ قال لابد ان ينوي - [01:05:50](#)

افتتاح اي الاحرام يعني. لانه قد اجتمع هنا التكبيرتان الاحرام والانتقال. فوق الاشتراك. اعد الاشتراك لابد من بنية تميز. فاحتاجت تلبية الاحرام الى ايه تميزها بخلاف حال القيام في حال القيام يعني لو كان الامام واقفا ليس راکعا انت ستكبر - [01:06:10](#)  
فلا يشترط ان تنوي الاحرام. افهم هذه المسألة عندما تدخل الصلاة والامام واقف. يكفي ان تكبر بيت الدخول في الصلاة. لا يلزم ان تنوي ان هذه اسمها احرام لان الامام واقف لانه لم يجتمع مع تكبيرة اخرى حتى تحتاج الى ليلة احرام. اما والامام راکع لو كبرت تكبيرة الاحرام - [01:06:28](#)

اشتركت مع تكبيرة الانتقال فلا بد لها من نية تميزها تميزه وتكون تكبيرة لنا احرام. فهتم الفرق؟ هذا معنى قوله ماذا معنى قولي؟ بخلاف حال القيام انه لم يقع فيه اي في القيام اشتراك - [01:06:49](#)

لم يقع في القيام ماذا؟ اشتراك. يعني والامام قائم وانت تدخل لان بعض الناس يوسوس في هذا. تراه مثلا في آآ عندما يكبر خلف الامام يكبر هكذا ثم يقطع الصلاة ويكبر مرة اخرى. فعندما تسأله بعد الصلاة يقول لك لم انوي انها احرام. مثلا. لا يشترط ان تنوي انها احرام. يكفي ان تنوي ماذا - [01:07:03](#)

تكبيرة للدخول في الصلاة. نعم نعم. اما لو انت ادركت الامام وهو وراك وكبرت تكبيرة واحدة. هذه التكبيرة يعني اشتركت مع تكبيرة الانتقال فوجد بنية وجب نية تميزها. وجبت نية تميزها وهي نية ماذا؟ الاحرام. لكن قد يقال هذا يبين له الشيخ ابن عثيمين كما سيذكر. قد يقال انه - [01:07:23](#)

لو غفل عن هذا يعني كان متعجلا وغفل لم ينوي انها احرام انه يجزئه. طيب اقرأ الحاشية في لم يقع في قيام في لابد ان تفكر في النية؟ لا لو ادركت الجماعة في الركوع؟ نعم. في المذهب في الرواية الثانية في - [01:07:43](#)  
انه لابد ان تنوي ان هذه التكبيرة تكبيرة احرام. لكن الرواية الاولى انه لا يشترط. الشيخ ابن عثيمين يميل الى الرواية الاولى اذا كنت غافلا يعني لم لم لم آآ تركز كنت متعجلا - [01:08:04](#)

ولم تركز في هذا يجزئك تكبيرة الدخول في الصلاة فقط. وسيقول هذا في الحاشية الان. قال في الحاشية. اذا جاء والامام راکع فكبر الاحرام وركع وتجزئه عن تكبيرة الركوع منصوصا عن احمد. واذا سأل سائلا هل يشترط ان ينوي بهذه التكبيرة؟ تكبيرة الافتتاح التي هي تكبيرة - [01:08:18](#)

يا حرام ام يكفي انها تكبيرة فقط؟ فالجواب فيها ايضا روايتان. رواية لابد ينوي عن تكبيرة الاحرام لانه اجتمع عندنا تكبيرة ثانية في هذا المكان واحتاج الى ان يميز احدهما بالنية - [01:08:38](#)

والقول الثاني انه يجزئ وينوي التكبيرة المطلق بدون ان يقيدهم بتكبيرة الاحرام وقاسوا ذلك على ما على ما على ما ان جاء والامام قائم فكبر للصلاة ولا فلا يشترط ان ينوي انها تكبير احرام. والمسألة هذه اما ان ينوي ان - [01:08:54](#)

تكبيرة الاحرام او ينوي انها تكبير الركوع او يغفل عن هذا وعن هذا لا يجوز تكبيرة اعرام ولا تكبيرة ركوع. فان نواها حرام اجزأته وان نواها للركوع لم تجزئهم. وان غفل فانها على القول الراجح تجزئه. فهتم التلات احوال؟ نعم. لو نوى انها تلبية الاحرام - [01:09:14](#)

تجزئ نعم نواهب نواة تكبيرة الركوع لم تجزئه. لانه لم يدخل في الصلاة ان ان الغفلة تجزئه. طيب. واذا سأل سائل ماذا عن النية لا تحتاج التكبير الى النية. فالجواب لا اه نية الدخول في الصلاة كافية. واذا سأل سائل تكبيرة ركوع متى تبتدى؟ فالجواب تبتدى -

01:09:34

اذا اهوى واذا نهى الانسان. لان كل التكبيرات تكون بين الركنتين. اذا اهوى لماذا؟ اذا انحنى واذا نهض اذا قام نعم. هو لا يخلف. عند يعني تحتاج انحناء؟ لا. هذا سؤال اخر - 01:09:56

لا تحتاج اه لا هو يقول اذا سأل سائل لماذا صححت دخول الغافل عن النية في الصلاة؟ بدون نية تكبيرة الاحرام. هذا معنى سؤال. اذا سأل سائل ماذا عن النية؟ الا تحتاج تكبيرة الاحرام الى نية - 01:10:11

تكبيرة الاحرام تحتاج الى نية؟ فقال لا يكفي في امانة نية الدخول في صلاتك مثال اخر. الحنابلة اشد مذهب في موضوع النية. الحنابلة هو بالنسبة لباقي المذاهب واشد مدى في موضوع اليد - 01:10:28

عند الحنابلة في الوضوء مثلا انت لو توضأت بنية انك تتوضأ لاجل صلاة الظهر ديتة كمال صلاة الظهر لا ينفع نصلي العصر بعد الوضوء. لماذا؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام قال وانما لكل امرئ ما نوى - 01:10:41

قالوا انما حصر وهذا الرجل لم ينوي بهذا الوضوء رفع الحدث. لو نوى رفع الحدث يصلي اي صلاة لو نوى التباحة الصلاة يصلي ولا يمس المصحف يعني دي عندها درجات. ما هي قاعدة لي - 01:10:59

رفع الحادث يفعل كل شيء. طب ليه اقل؟ ساقول لي اقل انه لا نعم يصلي فقط لا ماسك مصحف نوى قراءة نوى الوضوء لقراءة القرآن يمس القرآن ولا ولا يصلي. نعم. نوى للظهر - 01:11:17

قال سأتوضأ لاجل صلاة الظهر لا يصلي العصر. والظاهر انه ماذا؟ يجزئه لو توضأ انك الاولى خروجها من انها خلاف مسألة وخلاف لانه ما دليله في المسألة لو تأملت الحديث؟ انما الاعمال بالنيات - 01:11:36

وانما لكل امرئ ما نوى. قالوا لما تفوت الحصر. فمعنى انما لكل امرئ ما له معناها ماذا؟ يعني ليس لك الا ما نويته. نويت. وانت لم تنوي الا هذا فخلاص ليس لك الا هذا - 01:11:52

فخروج من الخلافة عندما توضأ الحدث او يغفوا عن النية يكفي لو غفل عن النية يدخل فيه لان الانسان طالما انه يتوضأ ويرفع انه يتوضأ ليس شرطا ان ينام يرى في الحدث. فلو غفل هذه النية او نوى رفع الحدث اجزاء - 01:12:02

كذلك ها هنا هو يقول الحنابلة قالوا كذلك في تكبيرة الاحرام لابد عندما يقول في الصلاة ينوي ان هذه التكبيرة اسمها تكبيرة الاحرام فالشيخ يقول لا يكفي ان ينوي الدخول في الصلاة. يكفي ان ينوي ماذا؟ الدخول في الصلاة. طيب. كل شهر حين سمع الاذان هو هو

سمع - 01:12:16

صحيح ولكن عندما يتوضأ لابد ان اذا اراد ان يأخذ من الخلاف ينوي رفع الحدث. ينوي ماذا اتكلم عن الوضوء الان اما مسألة تذكرها عندما سمع هذه مسألة اخرى يسألني بقى لمسألة اخرى. عندما سمع اذان الظهر - 01:12:36

وينوي الان ان يذهب ليصلي الظهر صح؟ اه. الحنابل لا يشترطون ماذا في النية والشافعية كذلك؟ الجملة يشترطون هذا في النية. يشترطون ان تكون النية مقارنة لتكبيرة الاحرام او قبلها بيسير - 01:12:56

يعني عندما تكبر تلبية الاحرام لابد قبل ان تكبر ان تنوي ان هذه صلاة الظهر او قبل بيسير لو لم ينوي صلاته باطلة. شيخ الاسلام يخالف في هذا وذهب اصح وهو يعني مذهب الجمهور في الحقيقة يفتح باب - 01:13:08

الوسواس في الصلاة. نعم. لان الانسان اول ما سمع اذان الظهر وخرج من بيته هو عنده النية موجودة مستحبة. والدليل على هذا انك لو سألتهم اين تذهب؟ ماذا سيجيب؟ اذهب اصلي الظهر - 01:13:23

سأله رجل اخر بعد خمس دقائق اداب اصلي الظهر اذهب اصلي الظهر اذا نام مستحبا. فالنية لم تنقطع حتى نامره ان يجددها قبل تكبيرة الاحرام اللي هي مستحبة. لانه يريد الصلاة الان. وشيخ الاسلام ذكر قاعدة جميلة في هذا. ما هي القاعدة - 01:13:37

من اراد شيئا فقد نوى من اراد شيئا فقد نوى ولو كلفنا الله ان نعمل اعمالا بلاديا لكلفنا ما لا نطيقه. كل من اراد شيئا النية المصاحبة

للارادة يعني انت الان عندما خرجت من بيتك عندك ارادة ام ليس عندك ارادة؟ انت لم تذهب الى الدكان لتشتري طاعا انت ذهبت الى الصلاة عندك ارادة الصلاة. فالارادة المصاحبة للبيت او النية - [01:13:54](#)

يا رب. ولو كلفنا الله ان نعمل اعمال بلا نية لو قال الله لنا صلوا الظهر بشرط لا تنوي انه ظلم انا ممكن هذا تكليف بما لا يطاق مستحيل هو يريد ان يقول ماذا؟ ان النية اصلا موجودة اساسا لا تحتاج ان تلويها اساسا. هي ليه موجودة؟ لا يفكر في نيتنا -

[01:14:16](#)

نعم متى متى يحتاج الى تجديد الجريدة؟ قطعت كيف تنقطع النية؟ خرجت من بيته والمسجد وبعيد عن بيته يمشي الى الظهر. وفي اثناء الطريق اه جاء واقف ان ابكى فرجع الى بيته فتبين له ان الخبر خطأ. الان النية انقطعت. لا تتعب نفسك لا اله الا الله.

فمشى مشى الان. فهمت - [01:14:38](#)

باشا بعد ماذا؟ بعد ماذا قيل له ان اباه قد مات بان هذا خطأ. ان هذا خبر خطأ. رجع مرة اخرى يحتاج ان يجدد النية. نعم. فهمت

المعنى؟ في ظل - [01:14:58](#)

لا لا يحتاج اليها. نعم. لان النية موجودة اصلا. نعم. النية المستصحبة. هذا كلام شبه الاسلام. طيب. وعندما يقولون قبل التكبير بقليل مسألة التلفظ به مسألة اخرى شيخ سيد بلجرة اكاره شديدة جدا. نعم. بل قال ان التلفظ بالنية بدعة. شيخ الاسلام. نعم. التلفظ بالنية

عنده - [01:15:11](#)

فلماذا لان اولاً لم يرد ان الصحابة نقلوا عن النبي عليه الصلاة والسلام انه كان يتلفظ بالنية. الصحابة سألوا النبي عليه الصلاة والسلام

عن سكوته فضلا عن كلامه. في حديث ابي هريرة في الصحيحين - [01:15:31](#)

انت وما رأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ يعني ابو هريرة سأل النبي عن سكوتي ليس عن كلامي. فهل يعقل ان النبي

عليه الصلاة والسلام كان يتلفظ بالنية قبل تكبيرة الاحرام ولا ينقل هذا - [01:15:42](#)

هذا بعيد جدا. يعني يتلفظ بالنية وهو يصلي بالناس مئات الصلوات في سنوات طويلة وكل صلاة يتلفظ بالنية والصحابة لا ينقلون

هذا فهمت؟ فده اللي ادى ان ترك سنة وان الفعل بدعة. وهذه سنة تركية - [01:15:56](#)

ايضا يمكن ان يستدل على على ضعف هذا القول بماذا؟ بقوله تعالى قل اتعلمون الله بدينكم؟ والله يعلم ما في السماوات وما في

الارض وهو بكل شيء عليم. يعني يتلفظ بالنية. ولماذا تلفظ بالنية؟ هل يخبر نفسه - [01:16:12](#)

بنفسه هذا لغو لانه يعرف من نفسه انه سيصلي الظهر. انه يخبر الله تعلم الله بدينك. الله يعلم ما في نفسك ان يخبر المصلين خلفه ان

لابد ان يصطاد مكبر الصوت - [01:16:28](#)

مثلا يقول في الحقيقة القول في في بعدها واذا سأل سائل فهل فهل لا يجوز فهل لا يجوز له ان يكبر هكذا؟ الله اكبر سم يركع

فالجواب لا يجوز - [01:16:40](#)

لماذا؟ في المذهب يعني المذهب هل فهل لا يجوز له ان يكبر هكذا؟ الله اكبر ثم يركع لانه قال قال تكبيرة الاركبان متى تبتدئ اذا اهون

قلنا المذهب في قولان ان تكبيرة الوقاء لابد ان تكون عند الحركة فلا ينفع ان يكبر تكبيرة الانتقال وهو واقف لابد ان يكبرها وماذا؟

وينتقل نعم - [01:16:57](#)

واذا سأل سائل ليس للاحرام نهاية فهل يمكن ان يقدر الاحرام وهو راکع؟ فالجواب لابد ان يكون قائما مع ان الموضوعين مختلفان

اختلف الموضوعان لكنهما متقاربان. فالموضوعان لا شك مختلفان. هذا عندما يهوي وهذا - [01:17:20](#)

هو قائم لان اجتمع لانها لان اجتمع فيها تكبيرتان في ان واحد. وسقط الكل برغم آ ان المكان مختلف لكنهما متقاربان فاسقل احدهما

بالاخرى ولان الغالب ان الانسان يأتي مسلا الى الركوع وربما لو كبر بالركوع امكن ان ينهض الامام فلا يفوته. ما معنى؟ قال واذا سأل

سائل ليس - [01:17:40](#)

النهاية فليمكن ان يكبر الاحرام وهو راکع هذا هو السؤال. يعني هل يمكن ان تقول اتفقنا الان له ماذا؟ يجوز تكبيرة واحدة؟ تكبيرة

الاحرام وتدخل فيها تكبيرة الانتقال طب هل يمكن ان نكمل تكبيرة الاحرام وهو ينحني كما يفعل بعض الناس المتعجلين؟ هو يريد ان

يدرك الامام بسرعة. نعم. قبل ان يرفع من الركوع. فطلب يدخل المسجد تراه يدخل بسرعة - [01:18:06](#)

ويكب الاحرام وهو يركع هذا صلاته باطلة لابد ان يأتي بتكبيرة الاحرام. وهو واقف على قيامه هذا الذي يقول الشيخ يعني. لابد ان يأتي بها حالة قيامه. ثم يركع ويكبر تكبيرة اخرى هذا هو الافضل. الافضل يكبر تكبيرتين. يكبر تكبيرة اخرى عندما يركع. لكن لو اراد ان يكبر تكبيرة واحدة ويروي بها الاحرام - [01:18:26](#)

او الدخول في الصلاة كما قلنا لابد ان يأتي بها واقفا لابد ان يأتي بها واقف النار. اذا هو دخل بتكبير الله اكبر. لابد كل التكبيرة تكون يأتي بها موقفها - [01:18:49](#)

فلو اشتبه عليه بعدما فعله. يعني بعدما كبر اشتبه عليه يعني. هل هو اتى بها واقفا؟ ام اتى به وينحني؟ علي ان اقطع الصلاة وانت بها واقفة الشك لا يعتبر صح - [01:19:02](#)

في داخل الصلاة فلا بد ان يرجع لليقين. متى يعتبر الشك؟ اذا كان بعد انقضاء الصلاة. يعني انت الان صليت ولم يأتيك الشك في داخل الصلاة عندك الشك بعد الصلاة انك نقصت ركعة. لا يعتبر. طيب. واذا سأل سائل فهل يكبر السنتين؟ يعني يكبر الاحرام تكبيرة وللركوع - [01:19:16](#)

هو الجواب نعم يفضل ان يكبر السنتين. واذا سأل سائل هل لا يفصل يعني اذا امكنه ان يكبر تكبيرتين فعل. واذا قال الامام يذهب كبرا واحدا. الجواب ايضا لا بأس بهذا ان يوجب على تكبيرة الركوع الا اذا خاف - [01:19:36](#)

المعنى ان اذا سأل سائل هل لا يفصل يعني اذا امكن ان يكبر تكبيرتين فعالة؟ يعني الان هو يخاف ان الامام خلاص سيقوم من الركوع لو خفنا خلاص ان الامام سيقوم من الركوع وهو يرى ان الركوع تضرب به الركعة لان هذا اصلا المسألة فيها خلاف اصلا. هل الركوع بتقدر به الركعة ام لا؟ ابن حزم والبخاري يرون - [01:19:56](#)

الركعة اللي بتضرب بالركوع. يعني لو سلمنا المذهب من جمهور الائمة الاربعة ان الركعة تضرب ادراك الركوع. هو يريد ان يدرك الركعة الان. ولغلب على الله لانه لو كبر تكبيرتين. الامام - [01:20:16](#)

سيقوم. نعم. فقال يكبر تكبيرة واحدة. ده ادم على قوله ان يوجب على تكبيرة يعني ان يكبر تكبيرة الركوع الا اذا خاف ان يظهر الامام. لو خاف ان يظهر الامام يكبر تكبيرة الاحرام فقط - [01:20:26](#)

طيب مسألة اخرى يعني ومنها اذا اجتمع في يوم جمعة وعيد فايهما قدم اولاً في الفعل ولم يجب حضوره مع الامام. وفي سقوطه عن الامام روايتان وعلى رواية عدم السقوط فيجب ان يحضر معه - [01:20:37](#)

من تنعقد بتلك الصلاة ذكره صاحب التلخيص وغيره فتصير الجمعة. ها هنا فرض كفاية تسقط بحضور مسألة تدخل الجمعة ما ليس فيها خلاف بين اهل العلم. من مفردات المذهب عند الحنابلة ان العيد - [01:20:57](#)

والجمعة اذا اجتمع في يوم واحد ماذا؟ سقطت الجمعة. سقطت الجمعة واستدلت بحديث زيد ابن ارقم وحديث صحيح. ان معاوية رضي الله عنه سأل هل حضرت عيدين اجتماعاً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال نعم. صلى العيد في يوم جمعة. ثم قال من شاء ان يجمع الا مجمعه - [01:21:13](#)

ان يجمع معنا فليجمع. يعني نصلي الجمعة. فجاء ان يصلي بعده فليصلي. وكما قال صلى الله عليه وسلم. اذا نهى الحديث فيه دليل على ماذا على ان لو صلى العيد تسقط الجمعة ده خلاف الجمهور. طيب الجمهور يقول لا تسقط الجمعة بالعيد. وبعدين يريد ان يصلي الجمعة لازم العيد لا ليس ليس ليذهب. ويستحب - [01:21:33](#)

الاثنيين يستحب. لكن الوجوب يسقط. من قال لا يذهب؟ هل يغير بينهما ما اراد؟ العلم ليس واجبا عند الحنابلة الجمهور صلاة العيد عند الباب ليست واجبة. نعم. الذين اوجبوا صلاة العيد من؟ الاحناف. والحنابلة في رواية واختارها شيخ الاسلام. من ادلة الموجبين لصلاة العيد. من ادلة الموجبين - [01:21:52](#)

ها هي دي المسألة. ما وجه الدليل فيها؟ سقطنا يعني هذا انهم يقولون لو كان العيد سنة ما اسقط الوجه. نعم. فهتت يكون في قوة على كل حال. يقول اذا اجتمع في يومه جمعة وعيد. فايهما قدم اولاً في الفعل سقط به الثاني؟ ما معنى يوم قدم اولاً في الفعل؟ هل



هل يتصور العيد اولاً في المذهب للتصور؟ نعم اول وقت يبدأ منه لان المذهب اول وقت الجمعة هنا بمفردات المذهب وقت الضحى فلما الامام صلى الضحى صلاة العيد الجمعة في وقت الضحى. ثم صلى العيد. نعم سقطت عنه ماذا؟ العيد. ولو عكث فصلى العيد - 01:22:33

مصلى الجمعة سقطت عنه ماذا؟ الجمعة. فهمت المسألة؟ ولم يجب حضوره مع الامام. لم يجب ماذا؟ حضوره مع الامام. وفي سقوطه عن الايمان روايتان طب خلاص المذهب يقول انها تسقط عن المأموم. طب هل الامام لابد ان يجمع ام لا؟ الازهر انه لابد ان يجمع. لماذا لابد ان يجمع؟ لان ليس كل الناس - 01:22:55

ها لا ليس كل الناس صلوا العيد. من الذي تسقط عنه الجمعة؟ هو نصلي العيد. بنصلي العيد. طب ما هو ده كان اختيارنا صلاة العيد سنة والمذهب انها سنة ولا يصلون العيد. في هذه الحالة الجمعة واجبة عليهم. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. والواجب لا يتم الا بوجود الامام. فلا بد ان يجمع الامام. هناك روايتان - 01:23:15

دخل وقت ضحى يجوز عندنا هنا طيب وعلى رواية عدم فيجب ان يحضر معه ما تنعقد به تلك الصلاة لنقول ان الجمعة لا تسقط عن لا عن الايمان الايمان اتفقنا الان هناك روايتان. نعم. اتفقنا ان الذي الناس خلاص الذين حضروا العيد لا يجب عليهم الجمعة. اما الامام نفسه هل تجب - 01:23:35

تجب روايتين الرواية تجب والرواية لا تجب. طب الرواية التي تقول انه تجب يقولون سيجب ان يحضر معه اربعون. نعم. حتى لو كان هؤلاء الاربعون قد حضروا. العيد. العيد. لانه لم تتم الجمعة الا في المذهب الاربعون. باربعين - 01:24:03 فهمت يعني حتى لو كل الناس صلوا العيد معه. طب لو كل الناس تصلوا العيد معه؟ وقلنا لابد هو ان يصلي الجمعة. فلن يفهم يصلي الجمعة واحدة ولابد من العدد. هذا بناء على رواية العدد يعني. طيب - 01:24:19

وعنا الواجهة عدم السقوط فيجب ان يحضر مهبط العقد به تلك الصلاة. ذكره صاحب التلخيص. فتصير الجمعة هنا فرض كفاية. تسقط بحلول اربعين. لو حضر اربعون معه غير الامام يعني سقطت الجمعة عن باقي البلد. نعم. يعد من هذه الاربعون من لا عليه الجمعة مسلاً العبد او - 01:24:30

اذهب يقولون لابد في ولاية الاربعين ان يكونوا ماذا؟ مخاطبين بوجوب الجمعة. يفرقون بين حالين العبد يفرق بين حياة العبد وحال المسافر. يعني تنعقد بالمسافر ولا تنعقد بماذا؟ بالعقد. يعني تنعقد بالمسافر والمريض ولا تنعقد بالعد - 01:24:50

المرأة والصبي في المذهب لماذا؟ ليس مخاطبون. لان المسافر والمريض سقطت له تخفيفاً. اما المرأة والعبد والصبي ليست واجبة عليهم اصلاً اما المسافر كانت واجبة ولكن سقطت ماذا؟ تخفيفاً. اما الآخرون المرأة والعبد - 01:25:08

والصبي غير المميز الاصل انها ليست واجبة عليه. طيب. قال ومنها فرع آخر؟ ومنها اذا اجتمع عقيقة الاضحية فهل تجزئ الاضحية عن الحقبة ام لا؟ على روايتين منصوصتين وفي معناهما ويجتمع هادم اضحية. واختار الشيخ تقي الدين انه لا تضحية بمكة وانما هو - 01:25:29

ما هي الصورة؟ نعم. هناك صورتان. المواصلة المسألتين مسألة وحدة ما هي المسألة الاولى نعم اذا اجتمع عقيقة وضحية فلتجزئ الاضحية عن العقيقة على روايتين تجد ان مذهب الحنابلة كما يقول شيخ الاسلام هو اوسع المذهب مذهب في الحقيقة في كل المذاهب. لماذا؟ لكثرة الروايات في المذهب. لكن المعتمد في المذهب انها - 01:25:49

يعني الان انت ولد لك ولد لك ولد. وهذا الولد مثلاً ولد قبل عيد الاضحى باسبوع. فجاء عيد الاضحى. فان عنه اليوم السابع هل تضحى عنه؟ وتنوي الاضحية والعقيقة ام لابد من الاضحية والعقيقة؟ الافضل انه لا يجزئ التشريك. لا يجزئ التشريك بالاضحية والعقيقة - 01:26:19

قالوا الذين الذين منعوا من التشريك هم الشافعية. كل الاضحية ماذا العقيقة في ذوي نفس. العقيقة ماذا؟ في دواء نفس لا يجوز فيها التشريك. والاضحية نسك يجوز فيه التشريك ما معنى يعني؟ يعني انت في العقيقة لا ينفع على الصحيح ان تدبح عن الولد سبع بقرة

لابد ان تكون نفسك كاملة. شاة كاملة بقرة كاملة زمن كامل. لكن في الاضحية يجوز ماذا سيع بطل صح؟ سيع آآ جيد. سيع بدنة يعني.

اما في في العقيقة لا يجوز هذا. المعتبر. اه المعتصم - 01:27:01

في نصف ماذا؟ نصف كذا قرية لله عز وجل. اما العقيقة المقصود بها في الله نفسه. فالمدح فيه روايتان. الرواية ما لا للتشريك

والرواية بعدم التشريك. طب في معناه مسألة اخرى بقى. لو اجتمع - 01:27:19

واضحية. هل يتصور ان يجتمع هذه الاضحية؟ شيخ الاسلام يرى انه لا يتصور. اختار شيخ الاسلام ابن تيمية انه لا تضحية بمكة وانما هو الهدي يعني انت عندما تكون حاجا متمتعا او قارنا وتذبح هذا في حقل ليس ليس اضحية هدي. انما الاضحية تكون في حق من؟

الحاج - 01:27:29

مكي المقيم في مكة. نعم له ان يضحي. لان المكي ليس عليه هدي ان الله قال في المتمتع ماذا؟ ذلك لمن لم يكن اهله حاضري

المسجد الحرام. فالحاج المكي ليس عليه هدي انما يكون عليه ماذا - 01:27:49

على قول ان الاضحية والعقيقة يمكن الجمع بينهما. فيمكن تأخيرها الحقيقي الى يوم الاضحية. لا ما العقيقة لو اشترت فيها وقت يسني فيها السابع. اه. سنة لو ذبح بعد السبع اجزاء لكنه فوت السنة فقط. شيخ عزي هو من يعيش اللي هو في مكة له وضعية -

01:28:04

الاضحية ما الذي يسقط الحاج؟ نعم يسقط يسقط لانه ليس موقفا بالاضحية اصلا. او الخير المقيم نعم. ما ذكره الشيخ رحمه الله

قوي الا لاهل مكة فان اهل مكة يضحونك - 01:28:32

واما الافاقيون فانما يعتبر هديا لا اضحية المسافرين. المسافرين. الافاقي الذي من الافاق. ليس ليس من اهل مكة. نعم. وبناء على

اختيار الشيخ. فالافاق ده عكس المجان ليسكن مكة يعني - 01:28:52

وبناء على اختيار الشيخ رحمه الله نقول لا يجتمع هاد وله اضحية في هدي القادمين من الافاق وانما الحكم في حقه انه هدم يقول

هل تجزئ الاضحية عن الحقيقة ام لا؟ مسلا لو كان لي ولد واليوم السابع صادق يوم يوم عيد الاضحى. وردت ان ازبح - 01:29:09

انهما عن الاضحية والعقيقة. فهل يجزئ ذكر المؤلف في هذا الروايتين الصحيح ماذا العقيقة المعتمد في المذهب الاضحية العقيقة

في المذهب يشرك. اه. لكن من ناحية الدليل. لا يشرب. وهذا اختيار الشيخ ابن عثيمين اصلا انه لم يذكره - 01:29:28

اصلا. بمعنى كما قلنا العلة هي ماذا؟ ان العقيقة فداء نفس والاضحية نسك. الاضحية يجوز فيها التشريك. التشريك والحقيقة لا يجوز

فيها التشريد. نعم فان خلاف في مدى خلاف بين اهل العلم في هذه المسألة. هل هل يشار بالاضحية والعقيقة لا على ما عرفت يعني -

01:29:52

نعم - 01:30:12